IUG Journal of Islamic Studies
Peer-reviewed Journal of Islamic University-Gaza
E-ISSN: 2410-5201
P-ISSN: 2410-8715
IUGJEPS
Vol 30, No 4, 2022, pp 173 -207

Received on (24-11-2021) Accepted on (19-01-2022)
https://doi.org/10.33976/IUGJIS.30.4/2022/7

Title in English (The conversations Raised conflicting in the work of Ibn Abi Shaybah and faces removed opposition and the impact on the views of scholars) From the Book of Zakat

Doaa M. Salouh[*1] Prof. Hisham M. Zaqout[*1]
The Noble Hadith and its Sciences - Fundamentals of Religion - The Islamic University – Palestine[*1,2]

[*]Corresponding Author: Duoaa880@gmail.com

Abstract:
his research highlights the conflicting conversations raised from the Book of Zakat in the work of Ibn Abi Sheba, which is accessible to those hadiths, which appear to be difference and conflict, research and hard work in the possibility of combining them, by the statement of the copier and copier, or by weighting some hadiths on each other if it is not possible to combine, and hidden from them the past and subsequent, and then manifests the opinions of the jurists in the matter and their doctrines likely among them if some of the faces of weighting appear
I ask Allah to accept this work and to make it pure to his holy face
Keywords: Abu Sheba's son, Zakat, The issue, Half-sa'a, Extreme.

الْأَحَادِيثُ الْمَرْفُوعَةُ الْمُتَعَارِضَةُ فِي مُصَنَّف ابْن أَبِي شَيْبَةَ وَوُجُوه إِزَالَة تَعَارُضهَا ، وَأَثَر ذَلِكَ عَلَى آرَاءِ الْفُقَهَاء "مِنْ كِتَابِ الزكاة"

دعاء مازن صلوحه [1] ، أ.د. هشام محمود زقوت [2]
الحديث الشريف وعلومه- أصول الدين- الجامعة الإسلامية-فلسطين [*1,2]

الملخص:

يبرز هذا البحث التعريف الإمام ابن أبي شيبة, ومصنفه, ويدرس الأحاديث المرفوعة المتعارضة من كتاب الزكاة في مصنف ابن ابي شيبة متناولاً تلك الأحاديث التي يبدو في ظاهرها الاختلاف والتعارض باحثة ومجتهدة في إمكان الجمع بينهما, وذلك ببيان الناسخ والمنسوخ, أو بترجيح بعض الأحاديث على بعض إن تعذر الجمع, وخفي منها السابق واللاحق, ثم يجلي آراء الفقهاء في المسألة ومذاهبهم مرجحاً بينها إن ظهر شيء من وجوه الترجيح.

وأسأل الله تعالى أن يتقبل هذا العمل، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

كلمات مفتاحية: ابن أبي شيبة, الزكاة, المسألة, نصف صاع, فقر مدقع.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين محمد بن عبد الله الصاق الأمين أما بعد:

فإن من أجل العلوم وأشرفها وأعمقها وأدقها علم مختلف الحديث وتعارض الأدلة الواردة في السنة النبوية, فهي من العلوم المهمة لدفع التعارض وإزالة الاختلاف بين الأحاديث والآثار, وذلك للدفاع عن السنة النبوية والوقوف في وجه المستغربين الذين يطعنون في الدين؛ فمن خلال هذا البحث أقوم بإزالة التعارض بين الأحاديث في كتاب الزكاة التي أوردها ابن أبي شيبة في مصنفه من خلال جمع أقوال العلماء والفقهاء, وقد اقتصرت على استقراء الأحاديث المرفوعة من كتاب الزكاة.

وممن اجتهد في علم مختلف الحديث وإزالة التعارض بين الأدلة: الإمام البخاري ت(256هـ), والإمام ابن قتيبة ت(276هـ), والإمام ابن خزيمة ت(311هـ), والإمام الطحاوي (ت321هـ), والإمام ابن حبان ت(354هـ), والإمام الشافعي ت (04هـ), والإمام البيهقي ت(458هـ), والإمام القرطبي ت(671هـ), والإمام ابن قيم الجوزية ت(751هـ)؛ ومنهم الإمام ابن أبي شيبة الذي جمع الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة في مصنفه؛ مما جعلني أروم البحث وأستخلص الأحاديث المرفوعة من كتاب الزكاة؛ فجاء هذا البحث الموسوم بـ (الْأَحَادِيثُ الْمَرْفُوعَةُ الْمُتَعَارِضَةُ فِي مُصَنَّف ابْن أَبِي شَيْبَةَ وَوُجُوه إِزَالَة تَعَارُضِهَا، وَأَثَر ذَلِكَ عَلَى آرَاءِ الْفُقَهَاء "مِنْ كِتَابِ الزكاة) أسأل الله سبحانه وتعالى أن يكتب لهذه الدراسة القبول في الدنيا والآخرة إنه ولي ذلك والقادر عليه.

أولاً: أَهَمِيَّة البَحْث:

تَكْمن أهميَّة هذا البحث في عدة نقاط، من أهمها:

1- ارتباط علم مختلف الحديث بغيره من العلوم الشرعية من تفسير, وحديث, وفقه, وغيرها من العلوم.

2- حاجة طلبة العلم الشرعي إلى بيان الحق في دفع التعارض بين الأدلة. ويمكن الباحث من الترجيح والتوفيق بين الأدلة فهو من أهم العلوم الشرعية وأدقها التي لا يستطيعه إلا جهابذة العلماء والفقهاء.

3- علم مختلف الحديث يوصل الناقد إلى معرفة درجة متن الحديث, فقد اهتم به النقاد كاهتمامهم بالسند.

4- أن هذا البحث يعد نموذجاً من نماذج الأحاديث المتعارضة والتي تحتاج إلى التوفيق بينها والترجيح ودراستها سنداً ومتناً.

ثانياً: أَسْبَاب اخْتِيَار البَحث وبَوَاعِثه:

تكْمن أسباب اختيار البحث وبواعثه في عدة نقاط، من أهمها:

1- يعد الإمام ابن أبي شيبة رحمه الله تعالى من رؤوس علماء قرنه, وأعلامه الكبار, الذين يشار إليهم بالبنان في تخريجه للأحاديث المتعارضة.

2- الوقوف على الأحاديث المتعارضة المرفوعة التي أوردها في مبحث الزكاة.

3- إثراء الدراسات التي تهتم بعلم مختلف الحديث وتعارض الأدلة بهذا البحث.

ثالثاً: أَهْدَاف البَحث:

يهدف البحث إلى تحقيق أهداف عدَّة، منها:

1- إزالة الشبهات التي تثار حول التعارض بين الأدلة وبيان أن هذا التعارض في الحقيقة إنما هو ظاهري ويرجع إلى اختلاف الأفهام والعقول وأن كلام النبي صلى الله عليه وسلم لا يمكن أن يتناقض أو يخالف بعضه بعضاً فقد قال الله عز وجل "وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى(3) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى(4)" سورة النجم 3-4.

2- جمع الأحاديث المرفوعة التي ظاهرها التعارض في كتاب الزكاة من مصنف ابن أبي شيبة.

3- إبراز وجوه إزالة التعارض بين هذه الأحاديث عند العلماء.

4- الكشف عن التنوع الاجتهادي عند العلماء, وبيان مسالكهم في التعامل مع مختلف الحديث.

رابعاً: الدِّراسَات السَّابِقَة:

بعد الاستفسار عن طريق سؤال شيوخي وأساتذتي الكرام والبحث في العديد من قواعد البيانات والمعلومات الخاصة بالدراسات العلمية والبحث عن طريق شبكة المعلومات الدولية والانترنت تبين أنه لا توجد دراسة مستقلة- حسب علمي- في الأحاديث المتعارضة عند الإمام ابن أبي شيبة من كتاب الزكاة.

والله تعالى الموفق والمسدد.

خامساً: مَنْهَجِي فِي الْبَحْث، وطَبِيْعَة عَمَلي فِيه:

استخدمت المنهج الاستقرائي التَّام في جمع الأحاديث المتعارضة المرفوعة من مصنف ابن أبي شيبة من كتاب الزكاة، ومن ثمَّ أستعينُ بالمنهج الوصفيّ والنَّقديّ في دراسة هذه الأحاديث المتعارضة في كل مسألة من المسائل، وطبيعة عملي في البحث، على النَّحو التَّالي:

1- تقسيم البحث: إلى مقدمة وثلاثة مباحث، ومطالب تحت كل مبحث حسب الحاجة، ومتطلَّبات الدِّراسة، ثمَّ أُورد أحاديث الدِّراسة موزعة على كل مطلب، ويكون عملي فيها على ما يلي:

أبدأ بذكر الأحاديث المتعارضة في المسألة، ثم أذكر وجه التَّعارض بينها، وأتبعه بمسالك العلماء في إزالة التَّعارض بينها، ثم أذكر أثر ذلك على اختلاف الآراء الفقهية فيها، وأختم بعد ذلك بخلاصة القول في المسألة؛ أبين فيها الرَّاجح من مسالك إزالة التَّعارض، وكذلك الرَّأي الفقهي الرَّاجح فيها.

2- عزو الآيات القرآنيَّة: أذكر اسم السُّورة ورقم الآية بعد ذكر الآية مباشرة.

3- تخريج الأحاديث من مصادرها الأصليَّة:

أ- إنْ كان الحديث في الصَّحيحين أو أحدهما أكتفي بعزوه لموضعه فيها، أمَّا إن كان خارجهما فأتوسَّع في تخريجه من كتب السُّنَّة؛ للفائدة الحديثية.

ب- إذا كان الحديث ضعيفًا -ضَعفًا يسيرًا-، أبحث له عن شواهد إن وجد، أمَّا إن كان الحديث في دائرة الْقَبُول -ولو في أدنى درجاته- فأكتفي بذلك.

ت- أُقدِّم في التَّخريج من أَخرج الحديث ممَّن هو أقدم وفاةً، ولا أخالف إلا للحاجة.

4-تراجم الرُّواة والأعلام: أقوم بالتَّرجمة للرُّواة الوارد ذكرهم في البحث، على النَّحو التَّالي:

أ- أَدرُس من اختُلِف في صُحبَته، هل ثبَتَت صُحبَتُه أم لا؟، وسَأُترجِم للصَّحَابة غَيْر المَشَاهِير بِذِكْر اسمه وكُنيته ولَقَبِه وإثبَات صُحبَته وتَارِيخ وفَاته إن وجد.

ب- أصحاب المَرتَبة الثانية والثالثة عند الإمام ابن حَجَر في كتابه التَّقريب أكتفي بتَوثِيقه لهم، وأما أصحاب المَرتَبة الرَابِعة وحتى التاسعة، إضَافَة لمن كان من الرُّواة خارج التَّقريب فسَأدرُس أقوال النُّقاد فيهم مُناقشًا لها، ثم أَستَخلِص النَّتيجة التي أتَوَصَّل إليها في كلِّ راوٍ، ببيان حَالِه في الرِّواية مَوضِع الدِّراسة، أما من كان من أصحاب المَرتَبة العاشرة وحتى الثانية عشر فسأكتفي بتَضعِيفه لهم.

ت- أُترجم للأعلام المغمورين الوارد ذكرهم في متن البحث من غير المصنِّفين.

5- الحكم على الحديث:

إذا كان الحديث في الصَّحيحين، أو أحدهما، أكتفي بالعزو إليهما أو إلى أحدهما للإشارة إلى صحة الحديث، أمَّا إذا كان الحديث خارج الصَّحيحين فسَأَدرُسُه دِرَاسَة كَامِلة بتَطبيق قَواعد المُصطَلَح، وعِلمَي دِرَاسة الإسنَاد وعِلَل الحَدِيث، وسَأَذكُر أحكام عُلماء الحَدِيث المُتَقَدِّمين والمُتَأَخِّرين الواردة في المُصَنَّفات -قدر الإمكان، مناقشاً أحكامهم إذا اختلفوا ما بين مصَحِّحٍ ومضعِّف لِلحَدِيث؛ ثم أَستَخلِص النَّتيجة التي أتَوَصَّل إليها لِلحُكم على الحَدِيث.

6- التَّعريف بالأماكن والبلدان: أُعرِّف بالأماكن والبلدان متى وجدت؛ إذ لم تكن مشهورة ومعروفة، وذلك من خلال الرُّجوع إلى الكتب المختصَّة.

7- بيان غريب الألفاظ: وذلك من كُتب غريب الحديث، والمعاجم اللُّغَوية، والشُّروح.

8- التَّعريفات: أُعرِّف ببعض المصطلحات الحديثيَّة عند الحاجة، وذلك من خلال الرُّجوع إلى الكتب المختصَّة.

9- الضَّبط: أضبط الأسماء والكلمات المُشْكِلَة التي يُتوهَّم في ضبطها.

10- الحاشية: أكتفي فيها بذكر اسم الكتاب، ومؤلِّفه، والجُزء، والصَّفحة، ورقم الحديث والتَّرجمة إن وجد, وأذكر اسم المُحقِّق، ودار النَّشر، والطَّبعة، وسَنَة النَّشر للكتاب في قائمة المصادر والمراجع للاختصار.

سادساً: خُطَّة البَحْث.

تشتمل خطَّة البَحث على: مقدمةٍ، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهارس، وبيانها كما يلي:

المقدمة

وتشتمل عن أهميَّة البَحث، وأسباب اختياره وبواعثه، وأهدافه، والدِّراسَات السَّابقَة، ومنهجي في البحث وطبيعة عملي فيه، وخطَّته.

المبحث الأول: التَّعريف بالإمام ابن أبي شيبة.

ويشتمل على ستَّة مطالب:

المطلب الأَوَّل: اسمه، ونسبه، وكنيته، وشهرته.

المطلب الثاني: مولده، ونشأته العلمية، ورحلاته.

المطلب الثَّالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرَّابع: مكانته عند العلماء، وثناؤهم عليه.

المطلب الخامس: ثروته العلمية.

المطلب السَّادس: وفاته.

المبحث الثاني: التَّعريف بمُصنَّف الإمام ابن أبي شيبة.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأَوَّل: اسم الكتاب، وموضوعه، والقصد من تأليفه.

المطلب الثاني: أهمية المصنَّف عند العلماء, وثنائهم عليه.

المطلب الثَّالث: منهج الإمام ابن أبي شيبة العام في مصنفه.

المبحث الثالث: الأحاديث المتعارضة في كتاب الزَّكاة من مصنف ابن أبي شيبة.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: مقدار زكاة الفطر

المطلب الثاني: المسألة والاستغناء عنها

الخاتمة، وتشتمل على أهم النَّتائج والتَّوصيات.

المبحث الأول: التَّعريف بالإمام ابن أبي شيبة.

المطلب الأَوَّل: اسمه، ونسبه، وكنيته، وشهرته.

عبد الله بن مُحَمَّد بْنُ إِبْرَاهِيمَ بن عثمان أبو بكر العبسي، المعروف بابن أَبِي شيبة من أهل الكوفة[1].

([1]) الخطيب البغدادي, تاريخ بغداد (11/ 259/ رقم 5138).

المطلب الثاني: مولده، ونشأته العلمية، ورحلاته.

ولد سنة تسع وخمسين ومائة[2], **قال الخطيب:** كَانَ متقنًا حافظًا، وحدَّث ببغداد هُوَ وأخواه: القاسِم وعُثْمَان[3]. **قال الذهبي:** طَلَبَ أَبُو بَكْرٍ العِلْمَ وَهُوَ صَبِيٌّ, وَأَكْبَرُ شَيْخٍ لَهُ هُوَ شَرِيْكُ بنُ عَبْدِ اللهِ القَاضِي[4]. وقَالَ يَحْيَى بن عبد الحميد الحماني: أولاد ابن أَبِي شَيْبَةَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ كَانُوا يُزَاحِمُونَنَا عِنْدَ كُلِّ مُحَدِّثٍ. وَقَالَ عَمْرُو بنُ عَلِيٍّ الفَلاَّسُ: مَا رَأَيْتُ أَحَداً أَحْفَظَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بنِ أَبِي شَيْبَةَ قَدِمَ عَلَيْنَا مَعَ عَلِيِّ بنِ المَدِيْنِيِّ فسرد للشيباني أربعمائة حَدِيْثٍ حِفْظاً وَقَامَ. وَقَالَ الإِمَامُ أَبُو عُبَيْدٍ: انْتَهَى الحَدِيْثُ إِلَى أَرْبَعَةٍ فَأَبُو بَكْرٍ بنُ أَبِي شَيْبَةَ أَسْرَدَهُمْ لَهُ وَأَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ أَفقَهُهُمْ فِيْهِ وَيَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ أَجْمَعُهُمْ لَهُ وَعَلِيُّ بنُ المَدِيْنِيِّ أَعْلَمُهُمْ بِهِ. قَالَ مُحَمَّدُ بنُ عُمَرَ بنِ العَلاَءِ الجُرْجَانِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرِ بنَ أَبِي شَيْبَةَ وَأَنَا مَعَهُ فِي جَبَّانَةِ كِندَةَ فَقُلْتُ: لَهُ يَا أَبَا بَكْرٍ سَمِعْتَ منْ شَرِيْكٍ وَأَنْت ابْنُ كَم? قَالَ: وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً وَأَنَا يَوْمَئِذٍ أَحْفَظُ لِلْحَدِيْثِ مِنِّي اليَوْمَ. قُلْتُ: صَدَقَ وَاللهِ وَأَيْنَ حِفظُ المُرَاهِقِ مِنْ حِفْظِ مَنْ هُوَ فِي عَشْرِ الثَّمَانِيْنَ?[5].

وقال ابن سعد: روى عن شريك وعلي بن مسهر والكوفيين ورحل إلى البصرة فكتب عمن أدرك من مشيختها[6].

المطلب الثَّالث: شيوخه وتلاميذه.

سمع شريك بن عبد الله، وأبا الأحوص سلام بن سليم، وسفيان بن عيينة، وعمر بن عبيد، وهشيمًا، وعبد الله بن المبارك، وحفص بن غياث، وعباد بن العوام، وعبد الله بن إدريس، وأبا أسامة، وعبد الله بن نُمير، وأبا خالد الأحمر، وحسين بن علي الجعفي، ومُحَمَّد بن بشر العبدي، وعبد الرحمن المحاربي، ومُحَمَّد بن فضيل، ووكيعًا، وأبا نعيم، ويَحْيَى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي, وروى عنه أَحْمَد بن حنبل، وابنه عبد الله بن أَحْمَد، وعباس بن مُحَمَّد الدوري، ويعقوب بن شيبة، ومُحَمَّد بن عبيد الله بن المنادي، ومُحَمَّد بْنُ إِبْرَاهِيمَ المربع، وإِبْرَاهِيم الحربي، ومُحَمَّد بن إسحاق الصاغاني، والْحَسَن بن علي المعمري، ومُحَمَّد بن عبدوس بن كامل، وموسى بن إسحاق الْأَنْصَارِيّ، ومُحَمَّد بن مُحَمَّد الباغندي، وأبو القاسم البغوي، وغيرهم[7].

المطلب الرَّابع: مكانته عند العلماء، وثنائهم عليه.

قال ابن حبان: كَانَ متقنا حَافِظًا دينا مِمَّن كتب وَجمع وصنف وذاكر وَكَانَ أحفظ أهل زمانة بالمقاطيع[8], **وقال أحمد بن حنبل:** أبو بكر بن أبي شيبة صدوق، وهو أحب إلي من عثمان. **وقال عبد الله**, قلت لأبي إن يحيى بن معين يقول: عثمان أحب إلي. **فقال:** أبو بكر أعجب إلينا من عثمان. وسئل أبي عنه **فقال:** كوفي ثقة[9], وقال ابن شاهين: صَدُوق, وقال صالح بن محمد أعلم من أدركت بالحديث وعلله علي بن المديني وأعلمهم بتصحيف المشائخ يحيى بن مَعِين وأحفظهم عند المذاكرة أبو بكر بن أبي شيبة[10]. **وقال صالح جزرة:** أحفظ من رأيت عند المذاكرة أبو بكر بن أبي شيبة وقال نفطويه لما قدم أبو بكر بن أبي شيبة بغداد في أيام المتوكل حزروا مجلسه بثلاثين ألفا قال ابن ناصر الدين كان ثقة عديم النظير وخرج له الشيخان وقال: وقال ابن قانِع ثقة ثبت[11]. وقال أبو

([2]) الخطيب البغدادي, تاريخ بغداد (11/ 259/ رقم 5138).

([3]) يُنظر, الذهبي, تاريخ الإسلام (5/ 855).

([4]) الذهبي, سير أعلام النبلاء (9/ 155/ رقم 1839).

([5]) الذهبي, سير أعلام النبلاء (9/ 157/ 1839).

([6]) ابن سعد, الطبقات الكبرى (6/ 376/ رقم 2801).

([7]) الخطيب البغدادي, تاريخ بغداد (11/ 259/ رقم 5138).

([8]) ابن حبان, الثقات (8/ 358/ رقم 13859).

([9]) ابن أبي حاتم, الجرح والتعديل (5/ 160/ رقم 737).

([10]) ان حجر, تهذيب التهذيب (6/ 3/ رقم 1).

([11]) العكري, شذرات الذهب في أخبار من ذهب (/ 85).

مسلم صالح بن أَحْمَد بن عبد اللَّه بن صالح العجلي، قَالَ: حَدَّثَنِي أبي، قَالَ: عبد اللَّه بن مُحَمَّد بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وهو ابن أَبِي شيبة كوفي ثقة، وكان حافظًا للحديث. وقال عبد الرحمن بن يوسف بن خراش: وأبو بكر بن أبي شيبة ثقة[12].

المطلب الخامس: ثروته العلمية.

قال الخطيب: صنَّفَ الْمُسْنَد وَالأَحْكَام وَالتَّفْسِير: كَانَ متقنًا حافظًا، وحدَّث ببغداد هُوَ وأخواه: القاسِم وعُثْمَان[13]. **قلت: وقد ألف مصنف هو بمثابة كنز ثمين يجمع الأحاديث المتعارضة, التي تحتاج إلى دراسة, لإزالة الخلاف والتعارض.**

المطلب السَّادس: وفاته.

قال مُحَمَّد بن عبد الله الحضرمي: ومات عبد اللَّه بن مُحَمَّد بن أبي شيبة أبو بكر العبسي وقت عشاء الآخرة ليلة الخميس لثمان مضت من المحرم سنة خمس وثلاثين ومائتين، وكان لا يخضب[14]. **وقَالَ البُخَارِيّ:** مَاتَ يَوْم الْخَمِيس لثمان خلون من الْمحرم سنة خمس وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ[15].

المبحث الثاني: التَّعريف بمُصنَّف الإمام ابن أبي شيبة.

المطلب الأَوَّل: اسم الكتاب، وموضوعه، والقصد من تأليفه.

المُصَنَّف, لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي, موضوعه: الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة المتعارضة, وقد اقتصرت في الدراسة على الأحاديث المرفوعة؛ فكان ابن أبي شيبة يجمع الأحاديث المرفوعة والموقوفة والمقطوعة في المسألة, ثم يذكر المسألة المخالفة لها, لإبراز الأحاديث المتعارضة.

المطلب الثاني: أهمية المصنَّف عند العلماء, وثنائهم عليه.

هو من أفضل المصنفات, **قال أبو عبيد القاسم بن سلام:** ربانيو الحديث أربعة: فأعلمهم بالحلال والحرام أَحْمَد بن حنبل، وأحسنهم سياقة للحديث وأداء له علي ابن المديني، وأحسنهم وضعًا لكتاب ابن أبي شيبة، وأعلمهم بصحيح الحديث وسقيمه يَحْيَى بن معين[16].

وقال ابن قيم الجوزية: واقرأ لمسند عمه ومصنف ... أتراهما نجمين بل شمسان[17]. **وقال** الذهبي: سَيِّدُ الحُفَّاظِ، وَصَاحِبُ الكُتُبِ الكِبَارِ: المُسْنَدِ, المُصَنَّفِ, التَّفْسِيْرِ[18], **وقال ابن كثير:** صَاحِبُ الْمُصَنَّفِ الَّذِي لَمْ يُصَنِّفْ أَحَدٌ مِثْلَهُ قَطُّ لَا قبله ولا بعده[19], **وقال الرامهرمزي:** وَتَفَرَّدَ بِالْكُوفَةِ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ بِتَكْثِيرِ الْأَبْوَابِ وَجَوْدَةِ التَّرْتِيبِ، وَحُسْنِ التَّأْلِيفِ[20].

المطلب الثَّالث: منهج الإمام ابن أبي شيبة العام في مصنفه.

لقد نقل صاحب المصنف مختلف الأقوال في الموضوع الواحد وجمع فيها كل ما سمع من أحاديث وآثار في كل باب من أبواب الكتاب وكل رواه مشايخه الثقة عنده وعلى شرطه والشرط عنده عدل من حدثه أو أخبره أو أنباه وقد يذكر الحديث أحيانا دون أن

([12]) الخطيب البغدادي, تاريخ بغداد (11/ 259/ رقم 5138).

([13]) يُنظر, الذهبي, تاريخ الإسلام (5/ 855).

([14]) تاريخ بغداد, تاريخ بغداد (11/ 259/ رقم 5138).

([15]) القرطبي, التعديل والتجريح, لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح (2/ 828/ رقم 818).

([16]) الخطيب البغدادي, تاريخ بغداد (11/ 259/ رقم 3288).

([17]) ابن قيم الجوزية, متن القصيدة النونية (ص 91).

([18]) الذهبي, سير أعلام النبلاء (11/ 122/ رقم 44).

([19]) ابن كثير, البداية والنهاية (10/ 315).

([20]) الرامهرمزي, المحدث الفاصل بين الراوي والواعي (ص611/ رقم 892).

يذكر إن كان قد سمعه أو قرأه على شيخه أو قرأه شيخه عليه فيترك أول الحديث بغير حدثنا أو أخبرنا، أو أنبأنا لكانه قد وصل إليه عبر كتب مشايخه، أو صحائف التابعين الاولين[21].

وهو بروايته مختلف الآثار في الموضوع الواحد فإنما ليترك الخبرة للباحث المدقق أو صاحب الجرح والتعديل يدرس أسانيد الاثر أو الحديث فيحكم بينها فيصحح أو يحسن أو يضعف أو ليظهر آراء أهل السنة والجماعة وأقوال معارضيهم من الرافضة والمبتدعة وأصحاب الاهواء ليوضح صحة متبعي سنة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وضلال من عاداهم وعارضهم[22]. ثانياً: يورد صاحب المصنف المرسل والمنقطع والمعضل والمعلول لأنه يأخذ كل ذلك عن تابعي التابعين وكلهم عنده في المصنف عدول يجرح واحدا منهم ولا يحكم له أو عليه إنما هو ناقل ليس إلا.

ثالثاً: عاش صاحب المصنف في عصر تعددت فيه الاتجاهات الفقهية في الحديث فأراد أن ينقل في مصنفه مختلف الاقوال بأمانة ولذا لم يخل بهذه الامانة في أي موضع من المواضع.

رابعاً: تبع مذهب بعض أهل الحديث بالمحافظة على نقل النص كما هو دون تدخل منه،

خامساً: نقل عن عامة تابعي التابعين وخاصتهم[23].

المبحث الثالث: الأحاديث المتعارضة في كتاب الزَّكاة من مصنف ابن أبي شيبة.

المطلب الأول: مقدار زكاة الفطر

فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ مَنْ قَالَ: نِصْفُ صَاعِ بُرٍّ

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى صَاعًا[24] مِنْ تَمْرٍ، أَوْ شَعِيرٍ، أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ"[25][26].

مَنْ قَالَ: صَدَقَةُ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ قَمْحٍ

([21]) ابن أبي شيبة, المصنف, المقدمة (1/ 8).

([22]) ابن أبي شيبة, المصنف, المقدمة (1/ 8).

([23]) ابن أبي شيبة, المصنف, المقدمة (1/ 9).

([24]) الصَّاعُ: أَرْبَعَةُ أَمْدَادٍ بِمُدِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَفِيهِ رِطْلٌ وَثُلُثٌ فَالصَّاعُ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ هَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الْمُدُّ رَطْلَانِ وَالصَّاعُ ثَمَانِيَةُ أَرْطَالٍ. القرطبي, المنتقى شرح الموطأ (2/ 186).

([25]) أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 395/ رقم 10334).

([26]) **تخريج الحديث:** أخرجه أبو داود من طريق سهل بن يوسف, وأخرجه النسائي من طريق يزيد بن هارون؛ كلاهما (سهل بن يوسف, ويزيد بن هارون) عن حميد به بقصة الحديث. أبو داود, السنن (3/ 64/ رقم 1622), النسائي, السنن الكبرى (3/ 42/ رقم 2306). وأخرجه النسائي من طريق ابن سيرين, وأبي رجاء؛ كلاهما عن ابن عباس موقوفاً. النسائي, السنن الكبرى (3/ 40/ رقم 2300, 2301).

دراسة السند: فيه الحسن بن أبي الحسن البصري, ثقة, فقيه, فاضل, مشهور, وكان يرسل كثيراً ويدلس, قال البزار كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حُدِّثوا وخُطبوا بالبصرة. ابن حجر, تقريب التهذيب (ص 160/ رقم 1227).

الحكم على الحديث: قال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على سنن أبي داود: إسناده ضعيف لانقطاعه. الحسن – وهو ابن أبي الحسن بن يسار البصري – لم يسمع من ابن عباس كما قال غير واحد من أهل العلم. ثم إن الصحيح وقفه على ابن عباس كما سيأتي. حميد: هو ابن أبي حميد الخزاعي. أبو داود, السنن (3/ 64/ رقم 1622). وقال الألباني: ضعيف الإسناد، صحيح المرفوع منه. الألباني, صحيح وضعيف سنن النسائي (6/ 159/ رقم 2515).

قال أبو بكر بن أبي شيبة: نَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: "فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ، صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ"[27][28].

وجه الاختلاف بين الأدلة:

قال ابن بطال: لم يختلف العلماء أن الطعام المذكور فى الحديث هو البُر، واختلفوا فى مكيلته فى صدقة الفطر، فروى عن الحسن البصرى، وأبى العالية، وجابر بن زيد، أنه لا يجزئ من البر إلا صاع، عن جماعة من الصحابة والتابعين أنهم قالوا: يجزئ من البر نصف صاع، ولا يجزئ مما ذكر فى الحديث إلا صاع[29].

وقال ابن عبد البر: وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ كُنَّا نُخْرِجُ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَذَكَرَ الشَّعِيرَ وَالتَّمْرَ وَالزَّبِيبَ وَالْأَقِطَ صَاعًا صَاعًا, قال: فَقَدْ ذَكَرْنَا فِي التَّمْهِيدِ مَنْ رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ, وَمِنْ رُوَاتِهِ أَيْضًا مَنْ ذَكَرَ فِيهِ نصف صاع من بر, وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مِقْدَارِ مَا يُؤَدِّي الْمَرْءُ عَنْ نَفْسِهِ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ مِنَ الْحُبُوبِ بَعْدَ إِجْمَاعِهِمْ أَنَّهُ لَا يُجْزِئُ مِنَ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ أَقَلُّ مِنْ صَاعٍ بِصَاعِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وهو أربعة أمداد[30]. وقال القرطبي: فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يُؤَدَّى فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ مِنَ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ أَقَلُّ مِنْ صَاعٍ لِثُبُوتِ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ. وَاخْتَلَفُوا فِي قَدْرِ مَا يُؤَدَّى مِنَ الْقَمْحِ، فَقَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ: لَا يُجْزِئُ مِنْهُ أَقَلُّ مِنْ صَاعٍ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ: يُجْزِئُ مِنَ الْبُرِّ نِصْفُ صَاعٍ[31].

وقال ابن عبد البر أيضاً: اخْتَلَفَ الْحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثِهِ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ فَقَالَ عَنْهُ ابْنُ سِيرِينَ صَاعٌ مِنْ بُرٍّ وَقَالَ عَنْهُ الْحَسَنُ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ[32].

وجوه إزالة التعارض بين الأدلة:

إزالة التعارض بالنسخ:

قال ابن عبد البر: عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ النَّاسُ يُخْرِجُونَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ سُلْتٍ[33] أَوْ زَبِيبٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ وَكَثُرَتِ الْحِنْطَةُ جَعَلَ عُمَرُ نِصْفَ صَاعِ حِنْطَةٍ مَكَانَ صَاعٍ مِنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ قَالَ أَبُو عُمَرَ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ نَافِعٍ عَنْهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِيمَا عَلِمْتُ أَوْ سُلْتٍ أَوْ زَبِيبٍ إِلَّا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ وَقَالَ فِيهِ فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ وَكَثُرَتِ الْحِنْطَةُ جَعَلَ نِصْفَ صَاعٍ مَكَانَ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ وَابْنُ عُيَيْنَةَ يَقُولُ فِيهِ فَلَمَّا كَانَ مُعَاوِيَةُ وَقَوْلُ ابْنِ عُيَيْنَةَ عِنْدِي أَوْلَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ لِأَنَّهُ أَحْفَظُ وَأَثْبَتُ مِنَ ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ[34]. وعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

([27]) أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 397/ رقم 10355).

([28]) **تخريج الحديث:** أخرجه البخاري, ط دار الشعب (2/ 161/ رقم 1504), وأحمد بن حنبل من طريق مالك به بزيادة ألفاظ, أحمد بن حنبل, المسند (9/ 222/ رقم 5303). وله شاهد من حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ, أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة عن أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَر، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنه بمثله, أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 397/ رقم 10356). **دراسة السند:** فيه حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي, أبو أسامة مشهور بكنيته, ثقة, ثبت ربما دلس, وكان بأخرة يحدث من كتب غيره من كبار التاسعة. ابن حجر, تقريب التهذيب (ص 177/ رقم 1487). **الحكم على الحديث:** إسناده صحيح ورواته ثقات, أخرجه البخاري في صحيحه بسلسلة الذهب.

([29]) يُنظر: الخطابي, معالم السنن (3/ 565/ رقم 69).

([30]) يُنظر: ابن عبد البر, الاستذكار (3/ 268/ 54).

([31]) القرطبي, بداية المجتهد ونهاية المقتصد (2/ 43).

([32]) ابن عبد البر, التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (4/ 135).

([33]) **السُّلْتُ:** ضَرْب مِنَ الشَّعير أبيضُ لَا قشْر لَهُ. وَقِيلَ هُوَ نوعٌ مِنَ الحِنْطة، والأوّلُ أَصَحُّ؛ لِأَنَّ البَيضَاء الحِنْطة. ابن الأثير الجزري, النهاية في غريب (2/ 388).

([34]) ابن عبد البر, التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (14/ 317).

وَسَلَّمَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ زَادَ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ قَالَ فَعَدَلَ النَّاسُ إِلَى نِصْفِ صَاعٍ بُرٍّ وَزَادَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي حَدِيثِهِ قَالَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُخْرِجُ عَنْ غِلْمَانٍ لَهُ وَهُمْ غُيَّبٌ[35]. وفي تعليقه على حديث ابن عمر[36].

وقال ابن حجر: قَوْلُهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَة أَي نصف صَاع وَأَشَارَ بن عُمَرَ بِقَوْلِهِ النَّاسُ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَمَنْ تَبِعَهُ وَقَدْ وَقَعَ ذَلِكَ صَرِيحًا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَلَفْظُهُ صَدَقَةُ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعٌ مِنْ تمر[37]. قَالَ ابن عُمَرَ فَلَمَّا كَانَ مُعَاوِيَةُ عَدَلَ النَّاسُ نِصْفَ صَاعِ بُرٍّ بِصَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ وَهَكَذَا أَخْرَجَهُ بن خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ سُفْيَانَ[38], وَهُوَ الْمُعْتَمَدُ وَهُوَ مُوَافِقٌ لِقَوْلِ أَبِي سَعِيدٍ الْآتِي بَعْدَهُ وَهُوَ أَصْرَحُ مِنْهُ وَأَمَّا مَا وَقَعَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ فِيهِ: "فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ كَثُرَتِ الْحِنْطَةُ فَجَعَلَ عُمَرُ نِصْفَ صَاعِ حِنْطَةٍ مَكَانَ صَاعٍ مِنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ"[39], فَقَدْ حَكَمَ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ التَّمْيِيزِ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ فِيهِ بِالْوَهْمِ وأوضح الرَّد عَلَيْهِ وَقَالَ ابن عبد الْبر قَول ابن عُيَيْنَةَ عِنْدِي أَوْلَى[40].

قال القسطلاني: عن ابن عباس لما كان أمير البصرة أمرهم بإخراج زكاة الفطر وبين لهم أنها صاع من تمر إلى أن قال: أو نصف صاع من بر. قال: فلما جاء عليّ ورأى رخص أسعارهم قال اجعلوها صاعًا من كل فدلّ على أنه كان ينظر إلى القيمة في ذلك[41].

قال ابن عبد البر: قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَلَمْ يَخْتَلِفْ مَنْ ذَكَرَ الطَّعَامَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ الْحِنْطَةَ وَتَقَدَّمَ مِنْ الصَّحِيحَيْنِ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ "أَمَرَ النَّبِيُّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ"[42]، وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ إخْرَاجَ نِصْفِ صَاعٍ مِنْ الْقَمْحِ لَمْ يَكُنْ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَإِنَّمَا حَدَثَ بَعْدَهُ، وَأَجَابُوا عَنْ أَحَادِيثِ نِصْفِ الصَّاعِ مِنْ الْقَمْحِ بِأَنَّهَا لَا تَثْبُتُ عَنْ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ وَحَدِيثُ ثَعْلَبَةَ يَنْفَرِدُ بِهِ النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ.

وقال ابن المنذر: لَا نعلم فِي الْقَمْح خَبرا ثَابتاً عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يعْتَمد عَلَيْهِ، وَلم يكن الْبر بِالْمَدِينَةِ فِي ذَلِك الْوَقْت إِلاَّ الشَّيْء الْيَسِير مِنْهُ، فَلَمَّا كثر فِي زمن الصَّحَابَة رَأَوْا أَن نصف صَاع مِنْهُ يقوم مقَام صَاع من شعير، وهم الْأَئِمَّة، فَغير جَائِز أَن يعدل عَن قَوْلهم إِلاَّ إِلَى قَول مثلهم، ثمَّ روى بِإِسْنَادِهِ عَن عُثْمَان وَعلي وَأبي هُرَيْرَة وَجَابِر وَابْن عَبَّاس وَابْن الزبير وَأمه أَسمَاء بنت أبي بكر، رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُم، بأسانيد صَحِيحَة: أَنهم رَأَوْا أَن فِي زَكَاة الْفطر نصف صَاع من قَمح، وَقَالَ بَعضهم: لَكِن حَدِيث أبي سعيد دَال على أَنه لم يُوَافق على ذَلِك، وَكَذَلِكَ ابْن عمر، فَلَا إِجْمَاع فِي الْمَسْأَلَة، خلافًا للطحاوي[43].

إزالة التعارض بالجمع:

([35]) ابن عبد البر, التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (14/ 320).

([36]) الحديث: من طريق اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِزَكَاةِ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ" قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ". ابن حجر, فتح الباري شرح صحيح البخاري (3/ 372).

([37]) الحميدي, المسند (2/ 11/ رقم 759).

([38]) ابن خزيمة, الصحيح (4/ 86/ رقم 2409), قال الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة: إسناده صحيح على شرط البخاري.

([39]) أبو داود, السنن (2/ 112/ رقم 1614).

([40]) ابن حجر, فتح الباري (3/ 372/ رقم 1507).

([41]) القسطلاني, إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (3/ 88).

([42]) البخاري, الصحيح (2/ 131/ رقم 1507).

([43]) يُنظر: العيني, عمدة القاري شرح صحيح البخاري (9/ 117/ رقم 57).

قال ابن عبد البر: قَالُوا وَذَلِكَ كَانَ قُوتَ الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ فَخَرَجَ عَلَيْهِ الْخَبَرُ فَكُلُّ مَنِ اقْتَاتَ شَيْئًا مِنَ الْحُبُوبِ الْمَذْكُورَاتِ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَغَيْرِهِ لَزِمَهُ إِخْرَاجُ صَاعٍ مِنْهُ

وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ حَدِيثُ مَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ وَمَنْ تَابَعَهُمَا فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ "كُنَّا نُخْرِجُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ", ثُمَّ ذَكَرَ الشَّعِيرَ وَغَيْرَهُ فَبَانَ بِذِكْرِهِ الطَّعَامَ هُنَا أَنَّهُ أَرَادَ الْبُرَّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَلَمْ يَفْصِلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّعِيرِ فِي الْحِنْطَةِ وَفِي الْمَكِيلَةِ بَلْ جَعَلَهُ كُلَّهُ صَاعًا صَاعًا وَأَمَّا حُجَّةُ مَنْ قَالَ إِنَّهُ يُجْزِئُهُ من البر نصف صاع فقول بن عُمَرَ فِي حَدِيثِهِ وَقَدْ ذَكَرَ التَّمْرَ وَالشَّعِيرَ قَالَ فَعَدَلَ النَّاسُ بِصَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ وَالنَّاسُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ كِبَارُ الصَّحَابَةِ[44].

وقال ابن عبد البر: اخْتَلَفَ الْحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثِهِ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ فَقَالَ عَنْهُ ابْنُ سِيرِينَ صَاعٌ مِنْ بُرٍّ وَقَالَ عَنْهُ الْحَسَنُ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ وَقَالَ أَبُو رَجَاءٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَخْطُبُ عَلَى مِنْبَرِكُمْ يَعْنِي مِنْبَرَ الْبَصْرَةِ يَقُولُ صَدَقَةُ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ فَتَأَوَّلُوهُ أَيْضًا عَلَى أَنَّهُ الْبُرُّ وَلَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ وَلَا ابْنُ سِيرِينَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ أَبُو رَجَاءٍ[45].

قال الطحاوي في شرح مشكل الآثار: مَا يُؤَدُّونَهُ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ مِنَ الْقَمْحِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ نِصْفَ صَاعٍ , وَفِي حَدِيثِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَدَاءِ ذَلِكَ الْمِقْدَارِ مِنَ الْبُرِّ , فَفِي ذَلِكَ: مَا قَدْ وَكَّدَ أَمْرَ النِّصْفِ الصَّاعِ مِنَ الْبُرِّ. وَدَلَّ أَنَّ مَا زَادَ عَلَيْهِ مِمَّا كَانُوا يُخْرِجُونَهُ مِنَ الْبُرِّ حِينَئِذٍ كَانَ عَلَى التَّبَرُّعِ مِنْهُمْ وَالزِّيَادَةِ فِي الْخَيْرِ, لَا عَلَى الْفَرْضِ[46].

وقال: فَقَدْ وَكَّدَ ذَلِكَ أَيْضًا مَا ذَكَرْنَا ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى مَا كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخُلَفَاؤُهُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ, فَكَانَ فِيمَا ذَكَرْنَا فِي حَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ , عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ ذِكْرُ مَا كَانُوا يُعْطُونَ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي ذَلِكَ وَأَنَّهُ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ حِنْطَةٍ[47].

وقال: وَفِي ذَلِكَ مَا قَدْ أَغْنَى عَنِ التَّقْوِيمِ. فَقَالَ قَائِلٌ: أَمَّا مَا رُوِّيتُمُوهُ مِنْ حَدِيثِ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ , عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مِنْ أَدَاءِ النَّاسِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ مِمَّا ذُكِرَ أَدَاؤُهُمْ إِيَّاهُ فِيهِ فَقَدْ رُوِّيتُمُوهُ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ هَذَا الْبَابِ عَلَى الْأَدَاءِ لَا عَلَى الْفَرْضِ[48].

وقال المُناوي: صَدَقَةُ الفِطْرِ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مُدَّانِ مِنْ دَقِيقٍ أَوْ قَمْحٍ وَمِنَ الشَّعِيرِ صَاعٌ وَمِنَ الحَلْوَى زَبِيبٌ أَوْ تَمْر صَاعٌ صَاعٌ[49].

إزالة التعارض بالترجيح:

قال ابن عبد البر: وَأَمَّا حُجَّةُ مَنْ قَالَ إِنَّهُ يُجْزِئُهُ من البر نصف صاع فقول بن عُمَرَ فِي حَدِيثِهِ وَقَدْ ذَكَرَ التَّمْرَ وَالشَّعِيرَ قَالَ فَعَدَلَ النَّاسُ بِصَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ وَالنَّاسُ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ كِبَارُ الصَّحَابَةِ[50].

([44]) ابن عبد البر, الاستذكار (3/ 269/ رقم 54).

([45]) ابن عبد البر, التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (4/ 135).

([46]) الطحاوي, شرح مشكل الآثار (9/ 30/ رقم 3411).

([47]) الطحاوي, شرح مشكل الآثار (9/ 37/ رقم 3421).

([48]) الطحاوي, شرح مشكل الآثار (9/ 34/ رقم 3418).

([49]) المناوي, فيض القدير (4/ 192/ رقم 7911).

([50]) ابن عبد البر, الاستذكار (3/ 269/ رقم 54).

وقال: وَحُجَّتُهُمْ أَيْضًا حَدِيثُ الزهري عن بن أَبِي صُعَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنْ بُرٍّ بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ عَنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ[51].

قال العيني: وأما اختلاف متنه: ففي حديث سفيان بن حسين، عن الزهري: "صاع من قمح"، وكذلك في حديث النعمان بن راشد، عن الزهري، عن ثعلبة بن أبي صفير، عن أبيه: "صاع من قمح عن كل إنسان"، وفي حديث الباقين: "نصف صاع من قمح" قال: وأصحها عن الزهري، عن سعيد بن المسبب مرسل. وَهَذَا نَصٌّ فِي مَوْضِعِ الْخِلَافِ إِلَّا أنه لم يروه كبار أصحاب بن شِهَابٍ وَلَا مَنْ يُحْتَجُّ بِرِوَايَتِهِ مِنْهُمْ إِذَا انفرد ولكنه لم تخالفه فِي رِوَايَتِهِ تِلْكَ غَيْرُهُ وَرَوَى الثِّقَاتُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ كَانَتْ صَدَقَةُ الْفِطْرِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ حِنْطَةٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ وَرُوِيَ عَنْ أبي بكر وعمر وعثمان وبن مسعود وبن عَبَّاسٍ عَلَى اخْتِلَافٍ عَنْهُ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَجَابِرٍ ومعاوية وبن الزُّبَيْرِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ وَفِي الْأَسَانِيدِ عَنْ بَعْضِهِمْ ضَعْفٌ وَاخْتِلَافٌ[52].

قال ابن عبد البر: وَأَمَّا حَدِيثُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ, قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عليه وَسَلَّمَ "أَنَّهُ فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ زَادَ بِشْرٌ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى". **قَالَ أَبُو دَاوُدَ:** وَهُوَ صَحِيحٌ فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى.

قَالَ أَبُو عُمَرَ: قَدْ سَقَطَ لِقَوْمٍ عَنْ أَيُّوبَ وَلِقَوْمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى وَلَكِنْ مَنْ حَفِظَ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ لَمْ يَحْفَظْ[53]. وعَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – "أَدُّوا صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ قَمْحٍ أَوْ قَالَ بُرٍّ عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ"[54]، قال العراقي وَهَذَا حُجَّةٌ لَنَا وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ. قَالَ الْجُوزَجَانِيُّ وَالنِّصْفُ صَاعٌ ذِكْرُهُ عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَرِوَايَتُهُ لَيْسَ يَثْبُتُ اهـ كَلَامُ ابْنِ قُدَامَةَ[55].

قال ابن عبد البر: فَأَمَّا اخْتِلَافُهُمْ فِي مِقْدَارِ ذَلِكَ مِنَ الْبُرِّ وَهِيَ الْحِنْطَةُ فَقَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَصْحَابُهُمَا لَا يُجْزِئُ مِنَ الْبُرِّ وَلَا مِنْ غَيْرِهِ أَقَلُّ مِنْ صَاعٍ بِصَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ إِنْسَانٍ وَاحِدٍ صَغِيرًا كَانَ أَوْ كبيرا[56]. وَهُوَ قَوْلُ الْبَصْرِيِّينَ وَبِهِ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ[57]. وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَجَمَاعَةٍ مِنَ التَّابِعِينَ. وَحُجَّةُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ فِي إِيجَابِ الصَّاعِ مِنَ الْبُرِّ وَأَنَّهُ كَغَيْرِهِ مِمَّا ذَكَرَ عنه حديث بن عُمَرَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صاعا من تمر أو صاعا من شعير[58],

وقال العراقي: أَنَّ الْوَاجِبَ إِخْرَاجُهُ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنْ أَيِّ جِنْسٍ أُخْرِجَ وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ وَحَكَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَأَبِي الْعَالِيَةِ وَجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهْوَيْهِ قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ[59].

([51]) ابن عبد البر, الاستذكار (3/ 269/ رقم 54).

([52]) العيني, شرح أبي داود (6/ 340/ رقم 19).

([53]) ابن عبد البر, التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (14/ 316).

([54]) الطحاوي, شرح مشكل الآثار (9/ 30/ رقم 3411).

([55]) العراقي, طرح التثريب في شرح التقريب (4/ 53).

([56]) ابن عبد البر, الاستذكار (3/ 268/ رقم 54).

([57]) ابن عبد البر, الاستذكار (3/ 269/ رقم 54).

([58]) ابن عبد البر, الاستذكار (3/ 269/ رقم 54).

([59]) العراقي, طرح التثريب في شرح التقريب (4/ 52).

إزالة التعارض بالتساقط:

قال المُناوي: في حديث "صَدَقَة الْفطر صَاع من تَمرا وَصَاع من شعير أَو مدان من حِنْطَة عَن كل صَغِير وكبير وحر وَعبد" تمسك بِهِ أَبُو حنيفَة فِي اكتفائه بِأَقَلّ من صَاع بر وَخَالفهُ الْبَاقُونَ وضعفوا الْخَبَر "قطّ عَن ابْن عمر" بِإِسْنَاد ضَعِيف[60].

وقال ابن عبد البر: وَصَاعٌ مِنْ بُرٍّ عَنْ كُلِّ اثْنَيْنِ أَوْ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ غَنِيًّا كَانَ أَوْ فَقِيرًا وَهُوَ حَدِيثٌ مضطرب لا يثبت واحتج أيضاً من عقال بِنِصْفِ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ بِمَا رُوِيَ عَنْ سعيد ابن الْمُسَيَّبِ قَالَ كَانَتْ صَدَقَةُ الْفِطْرِ تُعْطَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ حِنْطَةٍ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَجَابِرٍ وَابْنِ الزُّبَيْرِ وَمُعَاوِيَةَ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ وَفِي الْأَسَانِيدِ عَنْ بَعْضِهِمْ ضَعْفٌ وَاخْتِلَافٌ[61]. وعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ رَمَضَانَ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ وَكُلُّ مَنْ رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ لَمْ يَقُلْ فِيهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا مَا ذَكَرَهُ أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ فَاللَّهُ أَعْلَمُ مِمَّنْ جَاءَ الْوَهْمُ فِي ذَلِكَ[62]. وحديث ثعلبة الذي انفرد به النُّعمان بن راشد عن الزهري**[63]**.

قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَهُوَ يَهِمُ كَثِيرًا، وَهُوَ صَدُوقٌ فِي الْأَصْلِ، وَقَالَ مُهَنَّا ذَكَرْت لِأَحْمَدَ حَدِيثَ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صَغِيرٍ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ نِصْفُ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ فَقَالَ لَيْسَ بِصَحِيحٍ إِنَّمَا هُوَ مُرْسَلٌ يَرْوِيه مَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلًا[64]. وقال ابن عبد البر: قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ لَيْسَ دُونَ الزُّهْرِيِّ مَنْ تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ**[65]**. وتعقبه العراقي: بأنه حجة لنا وإسناده حسن**[66]**.

قال أبو داود: وقد ذكر معاوية بن هشام في هذا الحديث، عن الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عياض، عن أبي سعيد الخدري: نصف صاعٍ من بُر؛ وهو وهم من معاوية بنِ هشامٍ أو ممن روى عنه. **قال العيني:** أشار بهذا التعليق إلى أن الرواية التي فيها: "نصف صاع من بُرّ" وهم إما من معاوية بن هشام القصار الكوفي أو ممن روى عنه[67].

أثر الاختلاف على آراء الفقهاء:

ذهب الحنفية إلى أن صدقة الفطر نصف صاع من حنطة أو بر, قال الشيباني: نصف صَاع من حِنْطَة عَن كل حر أَو عبد صَغِير أَو كَبِير[68]. وقال ابن عبد البر: **وَقَالَ الثَّوْرِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ يُجْزِئُ مِنَ الْبُرِّ نِصْفُ صَاعٍ**[69]. **وقال السرخسي:** الْوَاجِب في الصدقة مِنْ الْبُرِّ نِصْفُ صَاعٍ فِي قَوْلِ عُلَمَائِنَا[70].

([60]) المُناوي, التيسير بشرح الجامع الصغير (2/ 89).

([61]) ابن عبد البر, التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (4/ 137).

([62]) ابن عبد البر, التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (14/ 315).

([63]) **الحديث:** أخرجه من طريق الزهرى عن ثعلبة بن أبى صعير عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم "**أَدُّوا صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ قَمْحٍ أَوْ قَالَ بُرٍّ عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ**". الطحاوي, شرح معاني الآثار (2/ 45/ رقم 2881).

([64]) العراقي, طرح التثريب في شرح التقريب (4/ 53).

([65]) يُنظر: العراقي, طرح التثريب في شرح التقريب (4/ 53).

([66]) العراقي, طرح التثريب في شرح التقريب (4/ 53).

([67]) العيني, شرح أبي داود (6/ 333/ رقم 1736).

([68]) الشيباني، الأصل المعروف بالمبسوط (2/ 265).

([69]) ابن عبد البر، الاستذكار (3/ 269/ رقم 54).

([70]) السرخسي، المبسوط (3/ 112).

وذهب المالكية إلى أن صدقة الفطر صَاعٌ وَزْنُهُ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٍ بِالْبَغْدَادِيِّ حَبّاً، مِنْ غَالِبِ قُوتِ بَلَدِهِ، وَتُجْزِئُ مِنَ الْبُرِّ وَالشَّعِيرِ وَالسُّلْتِ وَالتَّمْرِ وَالزَّبِيبِ وَالأَقِطِ وَعَنِ الْعَبْدِ الْمُشْتَرَكِ عَنْ كُلِّ بِقَدْرِ مِلْكِهِ[71]. **وقال الكشناوي:** ثم بين قدرها رحمه الله تعالى : "قدرها وهو صاع وزنه خمسة أرطال وثلث بالبغدادي حبا"[72]. **وقال البغدادي:** لا يجزئ في الأنواع المخرجة أقل من صاع[73].

وذهب الشافعية إلى أنه يخرج زكاة الفطر صاع من حنطة, أو شعير.. **قَالَ الشَّافِعِيُّ:** وَلَا يُخْرَجُ مِنْ الْحِنْطَةِ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ إلَّا صَاعٌ[74]. **وقال الجويني:** وواجب الفطرة صاعٌ[75]. **وقال العمراني:** الواجب في الفطرة: صاع من أي جنس كان من الطعام[76]. **وقال النووي:** والواجب صَاعٌ بِصَاعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم لحديث ابن عمر قَالَ "فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صدقة الفطر صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ"، والصاع خمسة أرطال وثلث بالبغدادي[77]. **وقال الماوردي:** فَأَمَّا قَدْرُ مَا يُؤَدَّى مِنَ الْأَقْوَاتِ في زكاة الفطر فَصَاعٌ كَامِلٌ مِنْ بُرٍّ أَوْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ أَوْ زَبِيبٍ وَهُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ[78].

وذهب الحنابلة إلى أن صدقة الفطر صاع من كل شيء, قال أبو داود: سَمِعْتُ أَحْمَدَ، سُئِلَ عَنْ صَدَقَةِ الْفِطْرِ؟ فَقَالَ: صَاعٌ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ"[79]. وقال ابن قدامة: الْوَاجِبَ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعٌ عَنْ كُلِّ إنْسَانٍ، لَا يُجْزِئُ أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ مِنْ جَمِيعِ أَجْنَاسِ الْمُخْرَجِ[80].

الرأي الراجح:

الراجح في المسألة صاع من كل شيء وهو الأصح سنداً ومتناً, وبه قال الحنابلة والمالكية, وعند الشافعية صاع من حنطة, والحنفية نصف صاع من حنطة أو بر وصاع من شعير أو تمر.

المطلب الثاني: المسألة والاستغناء عنها

مَنْ كَرِهَ الْمَسْأَلَةَ وَنَهَى عَنْهَا وَشَدَّدَ فِيهَا

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ[81] لَحْمٍ"[82][83].

([71]) المالكي, إرْشَادُ السَّالِك إلىَ أَشرَفِ المَسَالِكِ فِي فقهِ الإمَامِ مَالِك (1/ 37).

([72]) الكشناوي، أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك (ص 298).

([73]) البغدادي، الإشراف على نكت مسائل الخلاف (1/ 415/ رقم 598).

([74]) الشافعي, الأم (2/ 72),

([75]) الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب (3/ 422/ رقم 2263).

([76]) العمراني، البيان في مذهب الإمام الشافعي (3/ 372).

([77]) النووي، المجموع شرح المهذب (6/ 128).

([78]) الماوردي، الحاوي الكبير (3/ 820).

([79]) أبو داود, مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (ص 121)

([80]) ابن قدامة، المغني (3/ 81/ رقم 1955).

([81]) **"مُزْعَةُ لَحْمٍ"**: أَيْ قطْعَةٌ يَسيرةٌ مِنَ اللَّحْم. ابن الأثير الجزري, النهاية في غريب الحديث والأثر (4/ 325).

([82]) أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 424/ رقم 10668).

([83]) **تخريج الحديث:** أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة به بمثله. مسلم, الصحيح (2/ 720/ رقم 1040). **دراسة السند:** رجاله ثقات. **الحكم على الحديث:** إسناده صحيح ورواته ثقات, وقد أخرج مسلم الحديث بسنده إليه.

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ، أَوْ فُلَانِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَكْلُ الْمَسْأَلَةِ كَدٌّ[84] فِي وَجْهِ الرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ سُلْطَانًا أَوْ فِي أَمْرٍ لَابُدَّ مِنْهُ"[85][86].

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرَةً فَلْيَسْتَقِلَّ مِنْهُ، أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ"[87][88].

([84]) **الكَدُّ:** الْإِتْعَابُ. ابن الأثير الجزري, النهاية في غريب الحديث والأثر (4/ 155).

([85]) أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 425/ رقم 10672).

([86]) **تخريج الحديث:** أخرجه الترمذي والنسائي ؛ كلاهما من طريق سفيان, الترمذي, السنن (2/ 58/ رقم 681), النسائي, السنن (5/ 100/ رقم 2600), وأخرجه البيهقي من طريق شعبة عن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ. البيهقي, السنن الكبرى (4/ 330/ رقم 7876). وله شاهد من حديث ابن الْفِرَاسِيّ أخرجه البيهقي من طريق اللَّيْث، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ مَخْشِيٍّ عنه باختلاف اللفظ. البيهقي, السنن الكبرى (4/ 331/ رقم 7877).
دراسة السند: رجاله ثقات.
الحكم على الحديث: إسناده صحيح ورجاله ثقات, قال الترمذي: حسن صحيح, الترمذي, السنن (2/ 58/ رقم 681), وقال الألباني في تعليقه على سنن النسائي: صحيح, النسائي, السنن (5/ 100/ رقم 2600), وقال البغوي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ, البغوي, شرح السنة (6/ 122/ رقم 1624). وفي قوله: "أَوْ فِي أَمْرٍ لَابُدَّ مِنْهُ", قال ابن المواق: ألفيت هذا الحديث في كثير من نسخ "الأحكام" بإسقاط (أو) وألفيته في نسخة واحدة لإثباتها؛ وهو الصواب، فكذلك وقع الحديث في سنن أبي داود، وكذلك روايتنا فيه، والحديث يتغير معناه مع سقوطها، عن معناه مع ثبوتها: فإن معناه مع السقوط المنع من سؤال السلطان، إلا في أمر لا يوجد منه بد؛ فيقع قوله "فى أمر لا يجد منه بدا" مقيداً في جواز سؤال السلطان، ولا يكون لغير السلطان فيه ذكر. ومعناه مع الثبوت جواز سؤال السلطان مطلقاً من غير تقييد، وجواز سؤال غيره مقيداً، وقد وقع الخلاف بين رواة هذا الحديث في إسقاطها وثبوتها. ابن المواق, بغية النقاد (2/ 32/ رقم 227).

([87]) أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 425/ رقم 10673).

([88]) **تخريج الحديث:** أخرجه مسلم وابن ماجه, وأحمد بن حنبل؛ ثلاثتهم من طريق ابن فُضَيْلٍ به بمثله, مسلم, الصحيح (2/ 720/ رقم 1041). ابن ماجه, السنن (3/ 47/ رقم 1838), أحمد بن حنبل, المسند (3/ 47/ رقم 1838). وله شاهد من حديث حُبْشِيّ السَّلُولِيّ أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة عن نُمَيْرٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عنه بمعناه, أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 25/ رقم 10674). **دراسة السند:** فيه مُحَمَّد بن فُضَيْل بن غَزْوَان الضَّبِّيُّ, مَوْلَاهُم, أبو عبد الرحمن الكوفي, ثِقَة متشيع، من التَّاسعة, مات سنة خمس وتسعين ومائة. قال ابن سعد: كان ثِقَة صدوقاً كثير الحديث متشيعاً وبعضهم لا يحتج به, وقال ابن معين: ثِقَة, وقال ابن شاهين: قال علي بن المديني: كان مُحَمَّد بن فضيل ثِقَة ثبتاً في الحديث, وما أقل سقط حديثه, وذكره ابن حِبَّان في الثِّقَات, وقال النَّسَائِيّ: ثِقَة, وقال العِجْلِيّ: ثِقَة, وكان يتشيع, وقال يعقوب بن سفيان: ثِقَة شيعي, وقال الدَّارَقُطْنِيّ: كان ثبتاً في الحديث؛ إلا أنه كان منحرفاً عن عثمان رضي الله عنه, وقال أَحْمَد بْن حَنْبَل: كان يتشيع, وكان حسن الحديث, وقال أبو حاتم: شيخ, وقال أبو زُرْعَة: صدوق من أهل العلم, وقال أَبُو دَاوُد: كان شيعياً محترقاً, وقَالَ الذَّهَبِيُّ: ثِقَة, وقال ابْنُ حَجَر: صدوق, عارف, رمي بالتشيع. **قُلْتُ:** ثِقَة متشيع كما قال جُلّ النُّقاد، ومن جرحه إنما جرحه لتشيعه. والله أعلم. يُنْظَر: الجَرْحُ وَالتَّعْدِيْلُ لابْنِ أَبِي حَاتِم (8/ 57/ رقم 263), تاريخ أسماء الثِّقَات لابن شاهين (1/ 208/ رقم 1256), معرفة الثِّقَات لِلْعِجْلِيّ (1/ 411/ رقم 1490), سؤالات السلمي للدَّارَقُطْنِيّ (1/ 283/ رقم 341), تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ فِيْ أَسْمَاءِ الرِّجَال لِلْمِزِّي (26/ 297/ رقم 5548), تَهْذِيْبُ التَّهْذِيْبِ لابْنِ حَجَر (9/ 406/ رقم 660), الكَاشِفُ لِلذَّهَبِيّ (2/ 211/ رقم 5115), تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ لابْنِ حَجَر (ص 502/ رقم 6227).
الحكم على الحديث: إسناده صحيح, ورواته ثقات, والحديث قال فيه شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح, ابن ماجه, السنن (3/ 47/ رقم 1838), وقال حسين سليم أسد في تعليقه على مسند أبي يعلى الموصلي: إسناده صحيح, أبو يعلى الموصلي, المسند (10/ 474/ رقم 6087).

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلًا فَيَأْتِيَ الْجَبَلَ فَيَحْتَطِبَ مِنْهُ فَيَبِيعَهُ، وَيَأْكُلَ، وَيَتَصَدَّقَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ"[89][90].

مَا قَالُوا فِيمَا رَخَّصَ فِيهِ مِنَ الْمَسْأَلَةِ لِصَاحِبِهَا

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ ابْنِ السَّبِيلِ، أَوْ رَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَى لَهُ "[91][92].

([89]) أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 425/ رقم 10676).

([90]) **تخريج الحديث:** أخرجه أحمد بن حنبل عن ابن نُمَيْرٍ به بمثله, أحمد بن حنبل, المسند (16/ رقم 10436), وأخرجه البخاري والنسائي؛ كلاهما من طريق مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ باختلاف بعض اللفظ, البخاري, الصحيح (2/ 123/ رقم 1470), النسائي, السنن الكبرى (5/ 96/ رقم 2589), وأخرجه البغوي من طريق عَلِيّ بْن حُجْرٍ، عن إِسْمَاعِيل بْن جَعْفَرٍ، عن مُحَمَّد بْن عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سلمة بزيادة ألفاظ البغوي, شرح السنة (6/ 112/ رقم 1615)؛ كلاهما (الأعرج, وأبو سلمة) عن أبي هريرة. وله شاهد من حديث عروة بن الزبير, أخرجه البيهقي من طريق وَكِيع بْن الْجَرَّاحِ، وأبو بكر بن أبي شيبة عن ابن نُمير, أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 425/ رقم 10677)؛ كلاهما (وكيع بن الجراح, وابن نُمير) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عنه باختلاف بعض اللفظ, البيهقي, السنن الكبرى (4/ 327/ رقم 7864).

دراسة السند: فيه سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي, أبو محمد الكوفي, الأعمش, ثقة, حافظ عارف بالقراءات, ورع لكنه يدلس. ابن حجر, تقريب التهذيب (ص 254/ رقم 2615).

الحكم على الحديث: إسناده صحيح ورواته ثقات, وقد توبع الأعمش متابعة ناقصة من قبل أبي الزناد, ومحمد بن عمرو في روايته من حديث أبي هريرة, والحديث قال فيه شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين, أحمد بن حنبل, المسند (16/ رقم 10436), وقال الألباني في تعليقه على سنن النسائي: صحيح, النسائي, السنن الكبرى (5/ 96/ رقم 2589), وقال البغوي: هَذَا حَدِيثٌ مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ, البغوي, شرح السنة (6/ 112/ رقم 1615).

([91]) أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 426/ رقم 10681).

([92]) **تخريج الحديث:** أخرجه أحمد بن حنبل عن وكيع به بمثله, أحمد بن حنبل, المسند (17/ 370/ رقم 11268).

دراسة السند: فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ جداً, ابن حجر, تقريب التهذيب (ص 493/ رقم 6081), قال ابن حبان: كَانَ رَدِيء الْحِفْظ كثير الْوَهم فَاحش الْخَطَأ يروي الشَّيْء على التَّوَهُّم وَيحدث على الحسبان فَكثر الْمَنَاكِير فِي رِوَايَته فَاسْتحقَّ التّرْك تَركه أَحْمد بن حنبلي وَيحيى بن مَعِين, ابن حبان, المجروحين (2/ 243/ رقم 921), وقال شُعبة: أفادني ابْن أَبِي لَيْلَى أحاديث، فإذا هي مقلوبة, البخاري, التاريخ الكبير (1/ 162/ رقم 480), وقال في موضع آخر: ما رأيت أحدا أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى, ابن أبي حاتم, الجرح والتعديل (1/ 152), وقال العجلي: صَدُوق ثِقَة, العجلي, الثقات (2/ 245/ رقم 1618), وقال السعدي: ذكر أحمد بْن حنبل يعني، وَهو حاضر، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ عطاء فِي الضرورة يحج عن الميت, فقال: ابن أَبِي ليلى ضعيف وعن عطاء أكثره خطأ, وقال في موضع آخر: مضطرب الحديث, وقال علي: سمعت يحيى يقول: مُحَمد بْن عَبد الرحمن بْن أَبِي ليلى سيء الحفظ جداً, وقال معاوية: سئل يحيى عن مُحَمد بْنُ عَبد الرَّحْمَنِ بْن أَبِي ليلى, فقال: ضعيف الحديث, وقال يوسف بْن يعقوب: سَمِعْتُ يَحْيى بْن يعلى المحاربي يَقُولُ: طرح زائدة حديث بن أَبِي ليلى, وقال ابن حماد: قال السعدي: ابن أَبِي ليلى واهي الحديث سيء الحفظ, وقال النسائي: ليس بالقوي, وقال أحمد بْن يُونُس سألت زائدة، عنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى, قَالَ: ذاك أفقه الناس, وقال عُثْمَانُ بن سَعِيد، قلتُ ليحيى بن مَعِين: فزكريا بْن أَبِي زائدة أحب إليك فِي الشعبي، أو ابن أَبِي ليلى؟ قَالَ زكريا أحب إليَّ فِي كل شيء، وابن أَبِي ليلى ضعيف الحديث, وقال ابن عدي: هو مَعَ سوء حفظه يكتب حديثه, ابن عدي, الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 399/ رقم 1663). **قُلت:** صدوق يَهِم.

وفيه عطية بن سعد بن جنادة: عطية بن سعد بن جنادة العوفي, الجَدَلي, الكوفي أبو الحسن, صدوق, يخطىء كثيراً, وكان شيعيا مدلساً. ابن حجر, تقريب التهذيب (ص 393/ رقم 4616), قال ابن سعد: كان ثِقَة إن شاء الله وله أحاديث صالحة ومن الناس من لا يحتج به. قال الْبُخَارِيّ: قال لي علي عن يحيى: عطية وأبو هارون وبشر بن حرب عندي سوي, وكان هشيم يتكلم فيه. وقال عبد الله بن أَحْمَد بْن حَنْبَل: سمعت أبي ذكر عطية العوفي, فقال: هو ضعيف الحديث, ثم قال: بلغني أن عطية كان يأتي الكلبي ويسأله عن التفسير وكان يكنيه بأبي سعيد فيقول: قال أبو سعيد. وكان هُشيم والثوري يضعفان حديث عطية. وقال ابن معين: صالح. وقال في موضع آخر: ضعيف؛ إلا أنه يكتب حديثه. وقال أبو زُرْعَة: لين. وقال أبو حاتم: ضعيف, يكتب حديثه,

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ إِلَّا لِخَمْسَةٍ: رَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ رَجُلٍ عَمِلَ عَلَيْهَا، أَوِ ابْنِ السَّبِيلِ، أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَى لَهُ"[93][94].

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْمُجَالِدِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ السَّلُولِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: وَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: "إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِفَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ غُرْمٍ مُفْظِعٍ"[95][96].

وأبو نضرة أحب إلي منه. وقال الجُوزَجَانِي: مائل. وقال النَّسَائِيّ: ضعيف. وقال ابن عدي: قد روى عن جماعة من الثِّقَات ولعطية عن أبي سعيد أحاديث عدة وعن غير أبي سعيد وهو مع ضعفه يكتب حديثه, وكان يعد مع شيعة أهل الكوفة. وقال ابن حِبَّان: سمع من أبي سعيد الخدري أحاديث, فما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبي ويحضر قصصه, فإذا قال الكلبي: قال رسول الله بكذا, فيحفظه وكناه أبا سعيد ويروي عنه, فإذا قيل له: من حدثك بهذا, فيقول: حدثني أبو سعيد, فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري, وإنما أراد به الكلبي, فلا يحل الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب. وقال أَبُو دَاوُد: ليس بالذي يعتمد عليه. قال أبو بكر البَزَّار كان يعده في التشيع روى عنه جلة الناس. وقال الساجي: ليس بحجة, وكان يقدم علياً على الكل. وقال الذَّهَبِي: ضعفوه. وقال ابن حجر: صدوق, وكان شيعياً مدلساً, من الثالثة. قُلْتُ: وقد جعله في طبقاته في المرتبة الرابعة, ولم يُصرح بالسماع. **وهو كما قال.** يُنْظَر: ابن حجر, تَهْذِيْبُ التَّهْذِيْبِ (7/ 226/ رقم 414), ابن أبي حاتم, الجَرْحُ وَالتَّعْدِيْلُ (6/ 383/ رقم 2125), ابن عدي, الكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَال (7/ 84/ رقم 1530), الجوزجاني, أحوال الرجال (1/ 72/ رقم 42), ابن حجر, تَهْذِيْبُ التَّهْذِيْبِ (7/ 226/ رقم 414), ابن عدي, الكَامِلُ فِي ضُعَفَاءِ الرِّجَال (7/ 85/ رقم 1530), ابن حبان, المجروحين (2/ 176/ رقم 807), أبو داود, سؤالات أبي عُبَيْد الآجُرِّيُّ أبا داود السِّجِسْتَانِيّ (1/ 105/ رقم 24), ابن حجر, تَهْذِيْبُ التَّهْذِيْبِ (7/ 226/ رقم 414), ابن حجر, تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ (393/ رقم 4616), الذهبي, الكَاشِفُ (2/ 27/ رقم 3820), ابن حجر, طبقات المدلسين (1/ 50/ رقم 122), ابن سعد, الطَّبَقَاتُ الكُبْرَى (6/ 305/ رقم 2375).

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف, فيع ابن أبي ليلى صدوق يهم, وعطية بن سعد صدوق يخطيء كثيراً, وهو مدلس من الرابعة ولم يُصرح بالسماع. قال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على مسند أحمد بن حنبل: حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى, أحمد بن حنبل, المسند (17/ 370/ رقم 11268), وقال حسين سليم أسد في تعليقه على مسند أبي يعلى الموصلي: إسناده ضعيف, أبو يعلى الموصلي, المسند (2/ 413/ رقم 1202), وقال الألباني: ضعيف, الالباني, ضعيف الجامع الصغير وزيادته (ص 895/ رقم 6200).

([93]) أبو بكر بن أبي شيبة, المُصَنَّف (7/ 35/ رقم 10785).

([94]) **تخريج الحديث:** أخرجه الحاكم من طريق معمر ومالك؛ كلاهما عن زيد بن أسلم به باختلاف بعض اللفظ, الحاكم, المستدرك على الصحيحين (1/ 566/ رقم 1480, 1481).

دراسة السند: رجاله ثقات.

الحكم على الحديث: إسناده أشبه بالصواب وقد رواه ابن عيينة مرسلاً من حديث عطاء بن يسار, ورواه الثوري وهو أحفظ, قال الحاكم: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ لِإِرْسَالِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ إِيَّاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ" وقال في الموضع الثاني: هَذَا مِنْ شَرْطِي فِي خُطْبَةِ الْكِتَابِ أَنَّهُ صَحِيحٌ فَقَدْ يُرْسِلُ مَالِكٌ فِي الْحَدِيثِ وَيَصِلُهُ أَوْ يُسْنِدُهُ ثِقَةٌ، وَالْقَوْلُ فِيهِ قَوْلُ الثِّقَةِ الَّذِي يَصِلُهُ وَيُسْنِدُهُ", الحاكم, المستدرك على الصحيحين (1/ 566/ رقم 1480, 1481). وقال أبو حاتم, وأبو زرعة في رواية معمر عن زيد بن أسلم: هذا خطأٌ رواهُ الثَّورِيُّ، عن زيدِ بنِ أسلم، قال: حدّثني الثَّبتُ، قال : قال رسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، وهُو أشبهُ. وقال أبِي: فإن قال قائِلٌ: الثَّبتُ من هُو أليس هُو عطاءُ بنُ يسارٍ. قِيل لهُ : لو كان عطاء بن يسارٍ لِم يُكنّ عنهُ. قال ابن أبي حاتم: قُلتُ لأبِي زُرعة: أليس الثَّبتُ هُو عطاءٌ ؟ قال : لاَ، لو كان عطاءً ما كان يُكنّي عنهُ وقد رواهُ ابنُ عُيينة، عن زيدٍ، عن عطاءٍ، عنِ النّبيّ صلى الله عليه وسلم، مُرسلا. قال أبِي: والثّورِيُّ أحفظُ. ابن أبي حاتم, علل الحديث (1/ 221/ رقم 642).

([95]) أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 426/ رقم 10683).

([96]) **تخريج الحديث:** أخرجه القضاعي من طريق عَبَّاس الدُّورِيّ, وأخرجه يحيى بن معين؛ كلاهما (عباس الدُّوري, ويحيى بن معين) عن عبد الله بن نمير به بمثله, القضاعي, مسند الشهاب (2/ 120/ رقم 1014), ابن معين, تاريخ يحيى بن معين (ص 2). وله شاهد من حديث موقوف, أخرجه أبو بكر بن أبي

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ رِئَابٍ، عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ الْهِلَالِيِّ، قَالَ: تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَسْأَلُهُ فِيهَا فَقَالَ: "أَقِمْ يَا قَبِيصَةُ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ، فَآمُرَ لَكَ بِهَا" قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثَةٍ: رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً[97] فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ[98] فَاجْتَاحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ،

شيبة عن شَرِيك، عَنْ أَبِي إِسْحَاق، أَنَّ سَائِلاً سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ جَعْفَرٍ بمعنى الحديث, أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (3/ 210/ رقم 10787).

دراسة السند: فيه مُجالد بن سعيد الهمداني, ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره, ابن حجر, تقريب التهذيب (ص 520/ رقم 6478), قال الجوزجاني: يضعف حديثه, الجوزاجاني, أحوال الرجال (ص 144/ رقم 126), وقال ابن حبان: وكَانَ رَدِيء الْحِفْظ يقلب الْأَسَانِيد وَيرْفَع الْمَرَاسِيل لَا يجوز الِاحْتِجَاج بِهِ, وقال الشافعي: الْحَدِيثُ عَنْ مُجَالِدٍ يُجَالِدُ الْحَدِيثَ, وقال يحيى بن معين: كَانَ ضَعِيفًا, ابن حبان, المجروحين (2/ 10/ رقم 1039), وقال يحيى بن معين في موضع آخر: ثقة, يحيى بن معين, تاريخ ابن معين– رواية الدوري (3/ 269/ رقم 1277), وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث, ابن سعد, الطبقات الكبرى (6/ 336/ رقم 2551), وقال البخاري: كَانَ يحيى يضعف مجَالد بن سعيد بن عُمَيْر الْهَمدَانِي الكوفى وَكَانَ بن مهْدي لَا يروي عَنهُ, البخاري, التاريخ الأوسط (2/ 79/ رقم 1864), وقال العجلي: جَائِز الحَدِيث حسن الحَدِيث إِلَّا أَن عبد الرَّحْمَن بن مهدى كَانَ يَقُول أَشْعَث بن سوار أقوى مِنْهُ وَالنَّاس لَا يتابعونه على هَذَا كَانَ مجَالد أرفع من أَشْعَث بن سوار وَقَالَ يحيى بن سعيد كَانَ مجَالد يلقن الحَدِيث إِذا لقن وَقد رَآهُ وَسمع مِنْهُ صَالح الْكتاب, العجلي, الثقات (2/ 264/ رقم 1685), وقال ابن ابي خيثمة: سَمِعْتُ يَحْيَى بْن مَعِيْن يقول: مُجَالِد بْن سَعِيد ثقة, وَسَمِعْتُه مرة أخرى يَقُولُ: مُجَالِد بْن سَعِيد ضَعِيْف واهي الْحَدِيْث. قلت لَهُ: كَانَ يَحْيَى بْن سَعِيد يقول: لو أردتُ أن يرفع لي مُجَالِد بْن سَعِيد حديثه كله لرفعه؟ قَالَ: نعم. قلت: ولِمَ يزيد؟ قَالَ: لضعفه, ابن أبي خيثمة, التاريخ الكبير (3/ 117/ رقم 4065), وقال النسائي: ضعيف, النسائي, الضعفاء والمتروكون (ص 95/ رقم 552), وقال عبد الرحمن بن مهدي: حديث مجالد عند الأحداث يحيى بن سعيد وأبى أسامة ليس بشئ، ولكن حديث شعبة وحماد بن زيد وهشيم وهؤلاء القدماء قال أبو محمد يعني أنه تغير حفظه في آخر عمره, وقال علي بن المديني: قلت ليحيى بن سعيد القطان: مجالد؟ قال: في نفسي منه شئ, وقال عمرو بن على الصيرفى: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول لعبد الله: أين تذهب؟ قال: أذهب إلى وهب بن جرير أكتب السيرة – يعنى عن مجالد، قال تكتب كذباً كثيراً لو شئت أن يجعلها لي مجالد كلها عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله فعل, وقال أحمد بن حنبل: ليس بشئ يرفع حديثا كثيراً لا يرفعه الناس، وقد احتمله الناس. وقال الدوري عن ابن معين: مجالد لا يحتج بحديثه, وقال عبد الرحمن: سئل أبى عن مجالد بن سعيد يحتج بحديثه؟ قال لا، وهو أحب إليَّ من بشر بن حرب وأبي هارون العبدي وشهر بن حوشب، وأحب إليَّ من داود الأودى وعيسى الحنَّاط، وليس مجالد بقوي الحديث. ابن أبي حاتم, الجرح والتعديل (8/ 362/ رقم 1653), ابن أبي حاتم, الجرح والتعديل (8/ 361/ رقم 1653), وقال السعدي: مجالد بْن سَعِيد يضعف حديثه, وقال ابن عدي: ومجالد لَهُ عن الشعبي عن جَابِر أحاديث صالحة وعن غير جَابِر من الصحابة أحاديث صالحة وجملة ما يرويه عن الشعبي وقد رواه عن غير الشعبي ولكن أكثر روايته عَنْهُ وَعَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ, ابن عدي, الكامل في ضعفاء الرجال (8/ 169/ رقم 1901), وروى ابن شاهين، أن جرير بن حازم قال: المجالد بن سعيد، وكان كذاباً, وعن يحيى بن سعيد القطان، أنه قال: مجالد، أحب إليّ من ليث وحجاج, وقال ابن شاهين: وهذا الخلاف في أمر مجالد، يوجب التوقف فيه، وهو إلى التعديل أقرب، لأن الذي ضعفه اختاره، والذي ذمه مدحه، لأن يحيى بن سعيد ضعفه في رفعه الحديث، ثم اختاره على حجاج وليث، ووثقه يحيى بن معين بعدما ضعفه والله أعلم, ابن شاهين, المختلف فيهم (ص 66), وقال في موضع آخر: ضعيف واهي الحديث, ابن شاهين, تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين (ص 181/ رقم 638), وقال الدارقطني: ليس بالقوي, الدارقطني, الضعفاء والمتروكون (3/ 134/ رقم 531), قلت: ليس بالقوي كما قال ابن حجر.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف, لأن فيه مجالد بن سعيد ليس بالقوي, ولم يُتابع في الحديث, وله شاهد موقوف, يرتقي متنه إلى الحسن لغيره.

([97]) **الحَمَالَة** بِالْفَتْحِ: مَا يَتَحَمَّلُهُ الْإِنْسَانُ عَنْ غَيْرِهِ مِنْ دِيَة أَوْ غَرامة، مِثْلَ أَنْ يَقَعَ حَرْب بَيْنَ فَرِيقين تُسْفَك فِيهَا الدِّمَاءُ، فيَدْخل بينَهُم رجُل يَتَحَمَّل دِيَاتِ الْقَتْلَى ليُصْلح ذَاتَ الْبَيْن. والتَّحَمُّل: أَنْ يَحْمِلَهَا عَنْهُمْ عَلَى نَفْسه. ابن الأثير الجزري, النهاية في غريب الحديث والأثر (1/ 442).

([98]) **جَائِحَة**، والجَمْع جَوَائِح. وجَاحَهُم يَجُوحُهم جَوْحًا: إِذَا غَشِيَهُم بالجَوائِح وَأَهْلَكَهُمْ. ابن الأثير الجزري, النهاية في غريب الحديث والأثر (1/ 312).

وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا[99] مِنْ قَوْمِهِ، قَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ[100] فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ" قَالَ: "يَا قَبِيصَةُ مَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ سُحْتٌ[101] يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا"[102][103].

فِي الِاسْتِغْنَاءِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ مَنْ قَالَ: "الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى"

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى"[104][105].

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اسْتَغْنِ عَنِ النَّاسِ وَلَوْ بِقَضْمَةِ سِوَاكٍ"[106][107].

([99]) **ذَوِي الْحِجَا**: أَيْ مِنْ ذَوِي الْعَقْلِ. ابن الأثير الجزري, النهاية في غريب الحديث والأثر (1/ 348).

([100]) **فَاقَةٌ**: الحاجَة والفقْر. ابن الأثير الجزري, النهاية في غريب الحديث والأثر (3/ 480).

([101]) **السُّحْتُ**: الحَرَام الَّذِي لَا يَحِلُّ كسْبُه، لِأَنَّهُ يَسْحَتُ الْبَرَكَةَ: أَيْ يُذْهبها. ابن الأثير الجزري, النهاية في غريب الحديث والأثر (2/ 345).

([102]) أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 426/ رقم 10685).

([103]) **تخريج الحديث**: أخرجه مسلم عن يَحْيَى بْن يَحْيَى، وَقُتَيْبَة بْن سَعِيدٍ, مسلم, الصحيح (2/ 722/ رقم 1044), وأخرجه أبو داود عن مُسدَّد, عن الفضل بن دُكين, أبو داود, السنن (3/ 80/ رقم 1640), وأخرجه النسائي من طريق مُحَمَّد بْن النَّضْرِ بْنِ مُسَاوِرٍ, النسائي, السنن (5/ 89/ رقم 2580)؛ أربعتهم (يَحْيَى بْن يَحْيَى، وَقُتَيْبَة بْن سَعِيدٍ, والفضل بن دُكين, ومُحَمَّد بْن النَّضْرِ بْنِ مُسَاوِرٍ) عن حماد به بمثله.

دراسة السند: رجاله ثقات.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح ورواته ثقات, وقد أخرجه مسلم في صحيحه, وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على سنن أبي داود: إسناده صحيح, أبو داود, السنن (3/ 80/ رقم 1640), وقال الألباني في تعليقه على سنن النسائي: صحيح, النسائي, السنن (5/ 89/ رقم 2580),

([104]) أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 426/ رقم 10687)

([105]) **تخريج الحديث**: أخرجه أحمد بن حنبل عن كيع به مختصراً, أحمد بن حنبل, المسند (24/ 42/ رقم 15326), وأخرجه أبو بكر بن شيبة من طريق الزُّهْرِيّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَعُرْوَةَ؛ كلاهما عن حكيم بن حزام مختصراً, أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 426/ رقم 10688). وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري أخرجه البخاري من طريق مَالِك، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيّ بقصة, وأخرجه ابن حبان من طريق حَمَّاد بْن سَلَمَة، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ باختلاف بعض اللفظ؛ كلاهما عنه, البخاري, الصحيح (2/ 122/ رقم 1469), ابن حبان, الصحيح (8/ 191/ رقم 3398), وله شاهد من حديث سعد بن مالك بن سنان أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة من طريق شُعْبَة، عن أَبِي حَمْزَة، عَنْ هِلَالِ بْنِ حُصَيْنٍ، عن أبي بَكْرٍ عنه بقصة, أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 426/ رقم 10689).

دراسة السند: رجاله ثقات.

الحكم على الحديث: إسناده صحيح ورجاله ثقات, قال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على مسند أحمد بن حنبل: إسناده صحيح على شرط الشيخين, أحمد بن حنبل, المسند (24/ 42/ رقم 15326).

([106]) أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 427/ رقم 10690).

([107]) **تخريج الحديث**: الحديث انفرد بتخريجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه. وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى بمثله ولم يرفعه. أبو بكر بن أبي شيبة, المصنف (2/ 427/ رقم 10691). **دراسة السند**: فيه علي بن هاشم بن البريد الكوفي صدوق يتشيع, ابن حجر, تقريب التهذيب (ص 406/ رقم 4810), قال الجوزجاني: هاشم بن البريد, وابنه علي بن هاشم غاليان في سوء مذهبهما, الجوزجاني, أحوال الرجال (ص 111/ رقم 88), وقال ابن حبان, كَانَ غاليا فِي التَّشَيُّع مِمَّن يروي الْمَنَاكِير عَن الْمَشَاهِير حَتَّى كثر ذَلِك فِي رواياته مَعَ مَا يقلب من الْأَسَانِيد, وقال ابن نُمير: كَانَ مفرطا فِي التَّشَيُّع مُنكر الحَدِيث, ابن حبان, المجروحين (2/ 110/ رقم 686), وقال ابن سعد: صالح الحديث صدوق, ابن سعد, الطبقات الكبرى (6/ 363/ رقم 2717), وقال العجلي: ثقة, العجلي, الثقات (2/ 158/ رقم 1314), قال أحمد بن حنبل: ما أرى به بأساً, وقال ابن معين: ثقة, وقال علي بن المديني: كان صدوقاً, وقال أبو حاتم: كان يتشيع يكتب حديثه، وقال أبو زرعة: صدوق, ابن أبي حاتم, الجرح والتعديل (6/ 208/ رقم

وجوه إزالة التعارض بين الأدلة:

إزالة التعارض بالنسخ:

قال الإثيوبي في تعليقه على حديث "مَنْ سَأَلَ, وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ, جَاءَتْ خُمُوشًا", أَوْ "كُدُوحًا فِي وَجْهِهِ, يَوْمَ الْقِيَامَةِ": قيل: هذا الحديث منسوخٌ بحديث الأُوقيّة، وهو منسوخ بـ "ما يُغدّيه، ويُعشّيه"[108].

إزالة التعارض بالجمع: قال الملا الهروي: وقيل يجمع بين هذه الأحاديث بأن القدر الذي يحرم السؤال عنده هو أكثرها وهي الخمسون عملاً بالزيادة. وقال في حجة الله البالغة (ج2: ص34–35) جاء في تقدير الغنية المانعة من السؤال إنها أوقية أو خمسون درهماً، وجاء أيضاً إنها ما يغديه ويعشيه، وهذه الأحاديث ليست متخالفة عندنا. لأن الناس على منازل شتى، ولكل واحد كسب، لا يمكن أن يتحول عنه أعنى الامكان المأخوذ في العلوم الباحثة عن سياسة المدن، لا المأخوذ في علم تهذيب النفس. فمن كان كاسباً بالحرفة فهو معذور حتى يجد آلات الحرفة، ومن كان زارعاً حتى يجد الزرع، ومن كان تاجراً حتى يجد البضاعة، ومن كان على الجهاد مسترزقاً بما يروح ويغدو من الغنائم، كما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فالضابط فيه أوقية أو خمسون درهماً، ومن كان كاسباً بحمل الأثقال في الأسواق أو احتطاب الحطب وبيعه وأمثال ذلك فالضابط فيه ما يغديه ويعشيه والله أعلم–انتهى[109].

قال الطبري: وعَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ سَأَلَ مَسْأَلَةً عَنْ ظَهْرِ غِنًى اسْتَكْثَرَ بِهَا مِنْ رَضْفِ جَهَنَّمَ، قَالُوا: وَمَا ظَهْرُ غِنًى؟ قَالَ: عَشَاءُ لَيْلَةٍ " وَالصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا: أَنَّ الْمَسْأَلَةَ مَكْرُوهَةٌ لِكُلِّ أَحَدٍ إِلَّا الْمُضْطَرَّ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ التَّلَفَ بِتَرْكِهَا، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَدْ بَلَغَ حَدَّ الْخَوْفِ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْجُوعِ وَلَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى مَا يُقِيمُ بِهِ رَمَقَهُ، وَيَرُدُّ عَنْ نَفْسِهِ الضَّرُورَةَ الْحَالَّةَ بِهِ إِلَّا بِالْمَسْأَلَةِ، فَإِنَّ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ فَرْضًا وَاجِبًا[110].

وقال ابن تيمية: وكان فقراء المسلمين من أهل الصفة وغيرهم يكتسبون عند إمكان الاكتساب الذي لا يصدهم عما هو أوجب أو أحب إلى الله من الكسب وأما إذا أحصروا في سبيل الله عن الكسب فكانوا يقدمون ما هو أقرب إلى الله ورسوله. وكان أهل الصفة ضيف الإسلام يبعث إليهم النبي صلى الله عليه وسلم بما يكون عنده فإن الغالب كان عليهم الحاجة لا يقوم ما يقدرون عليه من الكسب بما يحتاجون إليه من الرزق[111].

قال العيني: "فقد أباح رسول الله – عليه السلام – ... إلى آخره" بيانه: أنه – عليه السلام – أباح الصدقة لمن يكون في سبيل الله أو ابن السبيل، ولم يقيد ذلك بالصحة، بل جمع بين الصحيح وغيره؛ فدلَّ ذلك أن الصدقة إنما تحل للفقر سواء كانت معه زمانة أو لم تكن، وقد ذكر في هذا الحديث ثلاثة أصناف: **الأولان:** يجوز لهما أخذ الصدقة وإن كانا غنيين في الواقع، ولكنهما فقيران في الحال. **وأما الثالث:** فكذلك يجوز له أخذ الصدقة وإن كان غنيًّا؛ لأنها خرجت من ملك المتصدق بقبول الفقير، فخرجت عن حكم سائر الصدقات، فحل للغني حينئذٍ أن يقبل ذلك إذا أهدي إليه، أو يأكل منها أن عُزِم عليه، فافهم[112]. **و**عن الشعبي، عن وهب قال: "جاء رجل إلى رسول الله – عليه السلام – وهو واقف بعرفة، فسأله رداءه فأعطاه إياه، فذهب به، ثم قال النبي – عليه السلام

1137), وذكره ابن حبان في الثقات, ابن حبان, الثقات (8/ 475/ رقم 14509), **قلت:** ثقة, وثقه العجلي وابن معين وتشدد فيه أبو حاتم. وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري, صدوق يهم. سبق ترجمته في هذا المبحث. **الحكم على الحديث:** إسناده ضعيف فيه ابن أبي ليلى صدوق يهم ولم يتابع فيه.

([108]) الإثيوبي, ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (23/ 188).

([109]) الهروي, مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (6/ 268/ رقم 1862).

([110]) الطبري, تهذيب الآثار مسند عمر (1/ 60/ رقم 98).

([111]) ابن تيمية, مجموعة الرسائل والمسائل (1/ 67).

([112]) العيني, نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار (8/ 40).

–: إن المسألة لا تحل إلا من فقر مدقع، أو غرم مُفظِع، ومن سأل الناس ليثري به ماله، فإنه خموشٌ في وجهه، ورضفٌ يأكله من جهنم إن قليل فقليل، وإن كثير فكثير". فأخبر النبي – عليه السلام – أيضًا في هذا الحديث: أن المسألة تحل بالفقر والغرم، فذلك دليل على أنها تحل بهذين المعنيين خاصةً ولا يختلف في ذلك حال الزمن وغيره[113].

قال الشوكاني: يَجُوزُ الصَّرْفُ مِنْ الزَّكَاةِ إلَى الْعَامِلِ عَلَيْهَا، سَوَاءٌ كَانَ هَاشِمِيًّا أَوْ غَيْرَ هَاشِمِيٍّ، وَلَكِنَّ هَذَا مُخَصَّصٌ بِحَدِيثِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ الصَّدَقَةِ عَلَى الْعَامِلِ الْهَاشِمِيِّ[114]. **قال المباركفوري في تعليقه على حديث ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ رَآهَا تُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ"**: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ". فَإِنْ قُلْتَ هَذَا الْحَدِيثُ يُعَارِضُهُ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ إِلَّا لِخَمْسَةٍ لِعَامِلٍ عَلَيْهَا أَوْ رَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ الْحَدِيثَ فَكَيْفَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا قُلْتُ جَمَعَ بَيْنَهُمَا مُجْمَلُ حَدِيثِ الْبَابِ عَلَى كَرَاهَةِ التَّنْزِيهِ[115]. ووَقَالَ الشَّوْكَانِيُّ الظَّاهِرُ أَنَّهُ لَا مُعَارَضَةَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ فَإِنَّ حَدِيثَ عُمَرَ فِي صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ وَحَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ فِي صَدَقَةِ الْفَرِيضَةِ فَيَكُونُ الشِّرَاءُ جَائِزًا فِي صَدَقَةِ الْفَرِيضَةِ لِأَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ الرُّجُوعُ فِيهَا حَتَّى يَكُونَ الشِّرَاءُ مُشْبِهًا لَهُ بِخِلَافِ صَدَقَةِ التَّطَوُّعِ فَإِنَّهُ يُتَصَوَّرُ الرُّجُوعُ فِيهَا فَكُرِهَ مَا يُشْبِهُهُ وَهُوَ الشِّرَاءُ[116].

إزالة التعارض بالترجيح:

قال الطبري فيَ قَوْلِهِ: "مَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ"، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ بِكَرَاهَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْأَلَةَ كَرَاهَةً عَامَّةً مِنْ غَيْرِ خُصُوصِ ذَلِكَ فِي حَالٍ مِنْ دُونِ حَالٍ، وَقُلْنَا: هِيَ مَعَ ذَلِكَ مُبَاحَةٌ لِمَنْ كَانَ ذَا فَاقَةٍ وَفَقْرٍ؛ لِتَظَاهُرِ الْأَخْبَارِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَخْبَارِ الَّتِي وَرَدَتْ عَنْهُ بِالْوَعِيدِ عَلَيْهَا أَوْ بِتَحْرِيمِهَا مَوْصُولَةً بِالشُّرُوطِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، **وَذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ"[117]، أما حد الغني, قال الخطابي:** وجعل أصحاب الرأي الحد فيه مائتي درهم وهو النصاب الذي تجب فيه الزكاة وإنما أمرنا أن نأخذ الزكاة من الأغنياء وأن ندفعها إلى الفقراء وهذا إذا ثبت أنه غني يملك النصاب الذي تجب عليه فيه الزكاة فقد خرج به من حد الفقر الذي يستحق به أخذ الزكاة[118].

وقال ابن تيمية في تحريم المسألة: وأما المسألة فكانوا فيها كما أدبهم النبي صلى الله عليه وسلم حرمها على المستغني عنها وأباح منها أن يسأل الرجل حقه مثل أن يسأل ذا السلطان أن يعطيه حقه من مال الله أو يسأل – إذا كان لا بد سائلاً – الصالحين الموسرين إذا احتاج

إلى ذلك، ونهى خواص أصحابه عن المسألة مطلقاً حتى كان السوط يسقط من يد أحدهم فلا يقول لأحد ناولني إياه، وهذا الباب فيه أحاديث وتفصيل وكلام للعلماء لا يسعه هذا الكتاب مثل قوله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: "ما أتاك من هذا المال وأنت غير سائل له ولا مشرف فخذه ومالا فلا تتبع نفسك " . ومثل قوله: "من يستغن يغنه الله، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يتصبر يصبره الله، ما أعطي أحد عطاء خيراً أوسع من الصبر " . ومثل قوله: " من سأل الناس وله ما يغنيه جاءت مسألته خدوشاً أو خموشاً أو كدوشاً في وجهه " . وقوله: " لأن يأخذ أحدكم حبله فيذهب فيحتطب خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه " . إلى غير ذلك من الأحاديث[119]. **وأما الجائز منها فمثل ما أخبر الله عز وجل عن موسى والخضر أنهما أتيا أهل قرية**

([113]) العيني, نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار (8/ 40).

([114]) الشوكاني, نيل الأوطار (4/ 201).

([115]) المباركفوري, تحفة الأحوذي (3/ 273).

([116]) يُنظر: المباركفوري, تحفة الأحوذي (3/ 273).

([117]) الطبري, تهذيب الآثار مسند عمر (1/ 60/ رقم 98).

([118]) الخطابي, معالم السنن (2/ 57).

([119]) ابن تيمية, مجموعة الرسائل والمسائل (1/ 68).

استطعما أهلها، ومثل قوله: "لا تحل المسألة إلا لذي ألم موجع أو غرم مفظع أو فقر مدقع"[120]، قال ابن تيمية: وَأَمَّا الْجَائِزُ مِنْهَا فَمِثْلُ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ مُوسَى وَالْخَضِرِ : أَنَّهُمَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ فَاسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا . وَمِثْلُ قَوْلِهِ : { لَا تَحِلُّ الْمَسْأَلَةُ إلَّا لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ أَوْ غُرْمٍ مُفْظِعٍ أَوْ فَقْرٍ مُدْقِعٍ } وَمِثْلُ { قَوْلِهِ لقبيصة بْنِ مخارق الْهِلَالِيِّ : يَا قَبِيصَةُ لَا تَحِلُّ الْمَسْأَلَةُ إلَّا لِثَلَاثَةٍ : رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ : فَسَأَلَ حَتَّى يَجِدَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ . وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ فَيَقُولُونَ : لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ فَسَأَلَ حَتَّى يَجِدَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ . وَرَجُلٌ تَحَمَّلَ حَمَالَةً فَسَأَلَ حَتَّى يَجِدَ حَمَالَتَهُ ثُمَّ يُمْسِكُ. وَمَا سِوَى ذَلِكَ مِنْ الْمَسْأَلَةِ فَإِنَّمَا هِيَ سُحْتٌ يَأْكُلُهُ صَاحِبُهُ سُحْتًا}[121].

أثر الإختلاف على آراء الفقهاء:

ذهب الحنفية إلى أن الصدقة لا تحل لغني البدن, إلا أن يكون مجاهداً, قال الأترازي: المستغني بالكسب لا يحل له طلب الصدقة، إلا إذا كان غازياً فيحل له لاشتغاله بالجهاد عن الكسب[122].

وذهب الحنابلة إلى أنه يجوز أخذ الصدقة من غير سؤال أما إن أخذها عن مسألة فلا تحل له, قال ابن قدامة: ومن سأل من غير أن تحل له المسألة فأكثر ردت شهادته لأنه فعل محرما وأكل سحتا وأتى دناءة[123].

وذهب الشافعية إلى أن المسألة للفقير، ولا تحل للغني وإن حلت له الصدقة: فَأَمَّا الْمَسْأَلَةُ فَتَحْرُمُ عَلَى الْغَنِيِّ وَإِنْ حَلَّتْ لَهُ الصَّدَقَةُ، رَوَى عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم– قَالَ: "إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا مِنْ فقرٍ مدقعٍ أَوْ غرمٍ مفظعٍ أَوْ دمٍ مولعٍ[124].

الرأي الراجح:

الراجح من المسألة أن الصدقة لا تحل لغني إذا بلغ ماله النصاب, وفي حالات الفقر المدقع, والدين المفظع. وأن الصدقة تحل لابن السبيل والعاملين عليها, والمجاهد في سبيل الله وإن كان غني البدن, ومن اشتراها بماله, ومن تصدق لجاره فأهداها له.

الخـــــاتمـة

تم بحمد الله تعالى ختام هذا البحث، وهذه أهمُّ النَّتائج والتَّوصيات التي توصلت إليها:

أولاً: النَّتائج: بعد دراسة الأحاديث المرفوعة المتعارضة والمسائل المختلفة في كتاب الزكاة تبين ما يلي:

1- مكانة الإمام ابن أبي شيبة رحمه الله العلمية الذي في شتى العلوم الشرعية وتتلمذ على يد أكابر العلماء فكان محدثاً وفقيهاً.

2- قيمة المصنف لابن أبي شيبة وهو يعد من أعظم المصنفات التي أبرزت علم الاختلاف والتعارض بين الأحاديث والآثار.

3- الإمام ابن أبي شيبة له جهد مبارك في جمع أحاديث المسألة الواحدة في باب واحد وإيراد خلافها من الأحاديث.

4- أن صدقة الفطر صاع من كل شيء وهو الراجح سنداً ومتناً.

5- أن حد الغني هو أن يبلغ ماله نصاب الزكاة, فإن بلغ فلا تحل له الصدقة.

([120]) ابن تيمية, مجموعة الرسائل والمسائل (1/ 68).

([121]) ابن تيمية, مجموع الفتاوى (11/ 46).

([122]) العيني، البناية شرح الهداية (3/ 456).

([123]) ابن قدامة، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (12/ 50).

([124]) الماوردي، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي (7/ 552).

6- أن المسألة لا تحل للغني إذا بلغ ماله النصاب؛ إلا للفقر المدقع, أو دين مفظع.

7- أن صدقة الفطر تحل لابن السبيل والعاملين عليها, والمجاهد في سبيل الله, ومن اشتراها بماله, ومن تصدق لجاره فأهداها له.

8- أن المسألة لم تكن تحل للصحابة رضي الله عنهم.

ثانيًا: التَّوصيات:

1- أوصي بأن تكون دراسة علمية واسعة في مصنف ابن أبي شيبة تشمل الأحاديث المختلفة والمتعارضة في الأحاديث المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

2- أوصي طلبة العلم, والباحثين بالإهتمام بهذا الجانب من علم مختلف الحديث والتعارض بين أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم, وكيفية الترجيح بينها.

وأخيرًا أسأل الله تعالى أن يتقبل هذا العمل، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، آمين.

المصادر والمراجع:

المغني, ابن قدامة المقدسي, أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، (المتوفى: 620هـ), الناشر: مكتبة القاهرة, الطبعة: بدون طبعة, عدد الأجزاء: 10, تاريخ النشر: 1388هـ - 1968م.

أحوال الرجال, للجَوْزَجَاني, إبراهيم بن يعقوب (المتوفى: 259هـ), المحقق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي, حديث اكادمي - فيصل آباد، باكستان.

إرشاد السَّاري لشرح صحيح الْبُخَارِيّ, للقسطلاني, أحمد بن مُحَمَّد (المتوفى: 923هـ), المطبعة الكبرى الأميرية، مصر, الطبعة: السابعة، 1323هـ.

إِرْشَادُ السَّالِك إِلىَ أَشرَفِ المَسَالِكِ فِي فقهِ الإِمَامِ مَالِك, المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي، أبو زيد أو أبو محمد، شهاب الدين المالكي (المتوفى: 732هـ), وبهامشه: تقريرات مفيدة لإبراهيم بن حسن, الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر, الطبعة: الثالثة.

الاستذكار, المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ), تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض, الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت, الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2000م.

أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك, لجامعه: الفقير لرحمة ربه: أبي بكر بن حسن الكشناوي, المكتبة العصرية.

الإشراف على نكت مسائل الخلاف, المؤلف: القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (422هـ), المحقق: الحبيب بن طاهر, الناشر: دار ابن حزم, الطبعة: الأولى، 1420هـ - 1999م.

بداية المجتهد ونهاية المقتصد, المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: 595هـ), الناشر: دار الحديث - القاهرة, الطبعة: بدون طبعة, تاريخ النشر: 1425هـ - 2004م.

البداية والنهاية, لابن كثير الدمشقي, إسماعيل بن عمر (المتوفى: 774هـ), تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي, دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان, الطبعة: الأولى، 1418هـ - 1997م, 1424هـ - 2003م, عدد الأجزاء: 21 (20 ومجلد فهارس).

بغية النقاد النقلة فيما أخل به كتاب «البيان» وأغفله أو ألم به فما تممه ولا كمله, المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن خلف بن فرج بن صاف المراكشي المالكي المعروف بابن المواق (المتوفى: 642 هـ), دراسة وتحقيق وتعليق: الدكتور محمد خرشافي,

أصل الكتاب: أطروحة دكتوراة للمحقق, الناشر: مكتبة أضواء السلف، الرياض – المملكة العربية السعودية, الطبعة: الأولى، 1425هـ – 2004م.

البناية شرح الهداية, المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: 855هـ), الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان, الطبعة: الأولى، 1420هـ – 2000م.

تاريخ ابن معين – رواية الدُّوْرِي, ليحيى بن معين, (المتوفى: 233هـ), المحقق: د. أحمد مُحَمَّد نور سيف, مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة, الطبعة: الأولى، 1399هـ – 1979م.

تاريخ أسماء الثِّقَات, لابن شاهين, عمر بن أحمد (المتوفى: 385هـ), المحقق: صبحي السامرائي, الدار السلفية – الكويت, الطبعة: الأولى، 1404هـ – 1984م.

تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين, لابن شاهين, عمر بن أحمد (المتوفى: 385هـ), المحقق: عبد الرحيم مُحَمَّد أحمد القشقري, الطبعة: الأولى، 1409هـ–1989م.

تاريخ الإسلام, للذهبي, أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد (المتوفى: 748هـ), المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف, دار الغرب الإسلامي, الطبعة: الأولى، 2003م.

التاريخ الأوسط, للبخاري, أبو عبد الله, مُحَمَّد بن إسماعيل (المتوفى: 256هـ), المحقق: محمود إبراهيم زايد, دار الوعي, مكتبة دار التراث – حلب, القاهرة, الطبعة: الأولى، 1397 – 1977م.

التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة – السفر الثالث, أبو بكر, أحمد بن أبي خيثمة (المتوفى: 279هـ), المحقق: صلاح بن فتحي هلال, الفاروق الحديثة للطباعة والنشر – القاهرة, الطبعة: الأولى، 1427هـ – 2006م.

التاريخ الكبير, للبخاري, أبو عبد الله, مُحَمَّد بن إسماعيل (المتوفى: 256هـ), الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن, طبع تحت مراقبة: مُحَمَّد عبد المعيد خان. صحح النسخة الإلكترونية ووضع حواشيها: الشيخ محمود مُحَمَّد خليل.

تاريخ بغداد, للخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن علي (المتوفى: 463هـ), دار الكتب العلمية – بيروت, دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا, الطبعة: الأولى، 1417هـ.

تحفة الأحوذي بشرح جامع التِّرْمِذِيّ, للمباركفوري, مُحَمَّد عبد الرحمن بن عبد الرحيم (المتوفى: 1353هـ), دار الكتب العلمية – بيروت.

التعديل والتجريح, لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح, المؤلف: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: 474هـ), المحقق: د. أبو لبابة حسين, الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع – الرياض, الطبعة: الأولى، 1406هـ – 1986م.

تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس, المعروف بـ "طبقات المدلسين", لابن حجر العسقلاني, أبو الفضل, أحمد بن علي (المتوفى: 852هـ), المحقق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي, مكتبة المنار – عمان, الطبعة: الأولى، 1403هـ – 1983م.

تقريب التهذيب, لابن حجر العسقلاني, أبو الفضل, أحمد بن علي (المتوفى: 852هـ), المحقق: مُحَمَّد عوامة, دار الرشيد – سوريا, الطبعة: الأولى، 1406هـ – 1986م.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد, لابن عبد البر, أبو عمر, يوسف بن عبد الله القرطبي (المتوفى: 463هـ), تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي , مُحَمَّد عبد الكبير البكري, وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب, 1387 هـ.

تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار, المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ), المحقق: محمود محمد شاكر, الناشر: مطبعة المدني – القاهرة.

تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني, أبو الفضل أحمد بن علي (المتوفى: 852هـ), مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند, الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ.

تهذيب الكمال في أسماء الرجال, للمزي, يوسف بن عبد الرحمن (المتوفى: 742هـ), المحقق: د. بشار عواد معروف, مؤسسة الرسالة – بيروت, الطبعة: الأولى، 1400هـ – 1980م.

التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي, زين الدين مُحَمَّد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين (المتوفى: 1031هـ), مكتبة الإمام الشافعي – الرياض, الطبعة: الثالثة، 1408هـ – 1988م.

الثِّقَات, لابن حِبَّان, أبو حاتم, مُحَمَّد بن حِبَّان البُستي (المتوفى: 354هـ), طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية, تحت مراقبة: الدكتور مُحَمَّد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية, دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند, الطبعة: الأولى، 1393هـ – 1973م.

الجامع الصحيح, المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ), حسب ترقيم فتح الباري, الناشر: دار الشعب – القاهرة, الطبعة: الأولى، 1407هـ– 1987م.

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم أبو مُحَمَّد عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي, ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ), طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند, دار إحياء التراث العربي – بيروت, الطبعة: الأولى، 1271هـ– 1952م.

الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني, المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: 450هـ), المحقق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود, الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان, الطبعة: الأولى، 1419 هـ –1999 م, عدد الأجزاء: 19.

الرسالة, المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ), المحقق: أحمد شاكر, الناشر: مكتبه الحلبي، مصر, الطبعة: الأولى، 1358هـ/1940م.

سنن ابن مَاجَه, أبو عبد الله مُحَمَّد بن يزيد القزويني (المتوفى: 273هـ), المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – مُحَمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله, دار الرسالة العالمية, الطبعة: الأولى، 1430 هـ – 2009م.

سنن أبي داود, سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ), المحقق: مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد, المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

سنن التِّرْمِذِيّ, مُحَمَّد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، التِّرْمِذِيّ، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ), المحقق: بشار عواد معروف, دار الغرب الإسلامي – بيروت, سنة النشر: 1998م, عدد الأجزاء: 6.

السنن الكبرى للبيهقي، وفي ذيله الجوهر النقي، للعلامة علاء الدين بن عثمان المارديني الشهير بـ"ابن التركمان"، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية – الهند، الطبعة الأولى، سنة (1344هـ).

السنن الكبرى, للنسائي, أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (المتوفى: 303هـ), حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي, أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط, قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي, مؤسسة الرسالة – بيروت, الطبعة: الأولى، 1421هـ – 2001م.

سنن النَّسَائِيّ, أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (المتوفى: 303هـ), تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة, مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب, الطبعة: الثانية، 1406 – 1986م.

سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (المتوفى: 275هـ), المحقق: مُحَمَّد علي قاسم العمري, عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية, الطبعة: الأولى، 1403هـ– 1983م.

سؤالات السلمي, للدارقطني, مُحَمَّد بن الحسين (المتوفى: 412هـ), تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د: سعد بن عبد الله الحميد وزميله, الطبعة: الأولى، 1427هـ.

سير أعلام النبلاء, للذهبي, أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد (المتوفى: 748هـ), دار الحديث- القاهرة, الطبعة: 1427هـ-2006م.

الذهب في أخبار من ذهب, لابن العماد العكري الحنبلي, أبو الفلاح, عبد الحي بن أحمد (المتوفى: 1089هـ), حققه: محمود الأرناؤوط, خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط, دار ابن كثير، دمشق – بيروت, الطبعة: الأولى، 1406هـ – 1986م.

شرح السنة, للبغوي, أبو مُحَمَّد, الحسين بن مسعود (المتوفى: 516هـ), تحقيق: شعيب الأرنؤوط-مُحَمَّد زهير الشاويش, المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت, الطبعة: الثانية، 1403هـ – 1983م.

شرح سنن أبي داود للعيني, أبو مُحَمَّد محمود بن أحمد (المتوفى: 855هـ), المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري, مكتبة الرشد – الرياض, الطبعة: الأولى، 1420هـ -1999م.

شرح مشكل الآثار, للطحاوي, أبو جعفر أحمد بن مُحَمَّد (المتوفى: 321هـ) , تحقيق: شعيب الأرنؤوط, مؤسسة الرسالة, الطبعة: الأولى , 1415هـ- 1494م.

صحيح ابن حِبَّان, أبو حاتم, مُحَمَّد بن حِبَّان، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ), ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: 739 هـ), حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط, مؤسسة الرسالة، بيروت, الطبعة: الأولى، 1408هـ - 1988م.

صحيح ابن خُزَيْمَة, أبو بكر, مُحَمَّد بن إسحاق (المتوفى: 311هـ), المحقق: د. مُحَمَّد مصطفى الأعظمي, الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت.

صحيح الْبُخَارِيّ, أبو عبد الله, مُحَمَّد بن إسماعيل, المحقق: مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر, دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي), الطبعة: الأولى، 1422هـ.

صحيح مُسْلِم, أبو الحسن, مُسْلِم بن الحجاج القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ), المحقق: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي – بيروت.

صحيح وضعيف سنن النَّسَائِيّ, للألباني, مُحَمَّد, ناصر الدين (المتوفى: 1420هـ), مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية – المجاني – من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

الضعفاء والمتروكون, للدارقطني, أبو الحسن, علي بن عمر (المتوفى: 385هـ), المحقق: د. عبد الرحيم مُحَمَّد القشقري، أستاذ مساعد بكلية الحديث بالجامعة الإسلامية, مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة, الطبعة: جزء(1): العدد 59، رجب – شعبان – رمضان 1403 هـ, جزء(2): العدد 60، شوال – ذو القعدة – ذو الحجة 1403 هـ, جزء(3): العدد 63 – 64، رجب- ذو الحجة 1404هـ.

الضعفاء والمتروكون, للنسائي, أبو عبد الرحمن, أحمد بن شعيب (المتوفى: 303هـ) , المحقق: محمود إبراهيم زايد, دار الوعي – حلب, الطبعة: الأولى، 1396هـ.

ضعيف الجامع الصغير وزيادته, للألباني, أبو عبد الرحمن, مُحَمَّد ناصر الدين (المتوفى: 1420هـ), أشرف على طبعه: زهير الشاويش, المكتب الإسلامي, الطبعة: المجددة والمزيدة والمنقحة, الطبعة: الأولى، 1332هـ.

الطبقات الكبرى, لابن سعد, أبو عبد الله (المتوفى: 230هـ), تحقيق: مُحَمَّد عبد القادر عطا, دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة: الأولى، 1410هـ - 1990م.

علل الحديث لابن أبي حاتم, عبد الرحمن بن مُحَمَّد (المتوفى: 327هـ) , تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د: سعد بن عبد الله الحميد وزميليه, الطبعة: الأولى، 1427 هـ - 2006م.

عمدة القاري شرح صحيح الْبُخَارِيّ, للعيني, أبو مُحَمَّد محمود بن أحمد (المتوفى: 855هـ), دار إحياء التراث العربي – بيروت.

فتح الباري شرح صحيح الْبُخَارِيّ, لابن حجر العسقلاني, أحمد بن علي, دار المعرفة – بيروت، 1379هـ, رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي, قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب, عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

فيض القدير شرح الجامع الصغير للمُنَاوِي, زين الدين مُحَمَّد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين (المتوفى: 1031هـ), المكتبة التجارية الكبرى – مصر, الطبعة: الأولى، 1356هـ.

الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة, للذهبي, أبو عبد الله, مُحَمَّد بن أحمد (المتوفى: 748هـ), المحقق: مُحَمَّد عوامة أحمد مُحَمَّد نمر الخطيب, دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، جدة, الطبعة: الأولى، 1413هـ – 1992م.

الكامل في ضعفاء الرجال, لابن عدي, أبو أحمد الجرجاني (المتوفى: 365هـ), تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود, وزميله, شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة, الكتب العلمية – بيروت–لبنان, الطبعة: الأولى، 1418هـ– 1997م.

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (المتوفى: 483هـ)، المبسوط، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1414هـ – 1993م، عدد الأجزاء: 30.

متن القصيدة النونية, المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى : 751هـ), الناشر : مكتبة ابن تيمية، القاهرة, الطبعة : الثانية، 1417هـ.

المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين, المؤلف: مُحَمَّد بن حِبَّان بن أحمد بن حِبَّان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ), المحقق: محمود إبراهيم زايد, دار الوعي – حلب, الطبعة: الأولى، 1396هـ.

مجموع الفتاوى, المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ), المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم, الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية, عام النشر: 1416هـ/1995م.

مجموعة الرسائل والمسائل, المؤلف : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ), علق عليه : السيد محمد رشيد رضا, الناشر: لجنة التراث العربي.

المحدث الفاصل بين الراوي والواعي, المؤلف: أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: 360هـ), المحقق: د. محمد عجاج الخطيب, الناشر: دار الفكر– بيروت, الطبعة: الثالثة، 1404هـ.

المختلف فيهم, المؤلف: أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (المتوفى: 385هـ), المحقق: عبد الرحيم بن محمد بن أحمد القشقري, الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية, الطبعة: الأولى، 1420هـ / 1999م.

مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري, علي بن (سلطان) الهروي (المتوفى: 1014هـ), دار الفكر، بيروت – لبنان, الطبعة: الأولى، 1422هـ – 2002م.

مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني, المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ), تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد, الناشر: مكتبة ابن تيمية، مصر, الطبعة: الأولى، 1420هـ – 1999م.

المستدرك على الصحيحين, للحاكم, أبو عبد الله, مُحَمَّد بن عبد الله (المتوفى: 405هـ), تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا, دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة: الأولى، 1411هـ – 1990م.

مسند أبي يعلى, أحمد بن علي الموصلي (المتوفى: 307هـ), المحقق: حسين سليم أسد, دار المأمون للتراث – دمشق, الطبعة: الأولى، 1404 – 1984م.

مسند أَحْمَد بْن حَنْبَل, أبو عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ), المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون, إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي, مؤسسة الرسالة, الطبعة: الأولى، 1421هـ – 2001م.

مسند الحميدي, أبو بكر عبد الله بن الزُّبَيْر (المتوفى: 219هـ), حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ, دار السقا، دمشق – سوريا, الطبعة: الأولى، 1996م.

مسند الشافعي, أبو عبد الله مُحَمَّد بن إدريس (المتوفى: 204هـ), دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان, صححت هذه النسخة: على النسخة المطبوعة في مطبعة بولاق الأميرية والنسخة المطبوعة في بلاد الهند, 1400هـ.

مسند الشهاب, المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكمون القضاعي المصري (المتوفى: 454هـ), المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي, الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت, الطبعة: الثانية، 1407هـ – 1986م.

المُصَنَّف, المؤلف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي 159– 235هـ, الناشر: دار القبلة, المحقق: محمد عوامة.

معالم السنن, للخطابي, وهو شرح سنن أبي داود, أبو سليمان حمد بن مُحَمَّد (المتوفى: 388هـ), المطبعة العلمية – حلب, الطبعة: الأولى 1351 هـ - 1932 م.

معرفة الثِّقَات للعجلي, أبو الحسن أحمد بن عبد الله (المتوفى: 261هـ), دار الباز, الطبعة: الطبعة الأولى 1405هـ- 1984م.

المنتقى شرح الموطإ, المؤلف: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: 474هـ), الناشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر.

نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار, المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: 855هـ), المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم, الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر, الطبعة: الأولى، 1429هـ - 2008م.

نهاية المطلب في دراية المذهب, المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: 478هـ), حققه وصنع فهارسه: أ. د/ عبد العظيم محمود الدّيب, الناشر: دار المنهاج, الطبعة: الأولى، 1428هـ-2007م.

النهاية في غريب الحديث والأثر, لابن الأثير, أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد الجزري (المتوفى: 606هـ), المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ - 1979م, تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود مُحَمَّد الطناحي.

نيل الأوطار للشوكاني, مُحَمَّد بن علي (المتوفى: 1250هـ), تحقيق: عصام الدين الصبابطي, دار الحديث، مصر, الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م.

قائمة المراجع المرومنة:

Al-Mughni, (In Arabic), Ibn Qudamah Al-Maqdisi, Abu Muhammad Muwaffaq Al-Din Abdullah bin Ahmed bin Muhammad bin Qudamah Al-Jama'ili Al-Maqdisi and then Al-Dimashqi Al-Hanbali, (died: 620 AH), Publisher: Cairo Library, Edition: Without Edition, Number of Parts: 10, Publication Date: 1388 AH - 1968 AD.

The Conditions of Men, (In Arabic), by Al-Jouzjani, Ibrahim bin Yaqoub (died: 259 AH), Investigator: Abdul Aleem Abdul-Azeem Al-Bastawi, an academic hadith - Faisalabad, Pakistan.

Irshad al-Sari to explain Sahih al-Bukhari, (In Arabic), by al-Qastalani, Ahmed bin Muhammad (died: 923 AH), the Great Amiri Press, Egypt, Tabsha: Seven, 1323 AH.

Guiding the traveler to the most honorable path in the jurisprudence of Imam Malik, (In Arabic), the author: Abd al-Rahman bin Muhammad bin Askar al-Baghdadi, Abu Zaid or Abu Muhammad, Shihab al-Din al-Maliki (died: 732 AH), and in its margin: Useful reports by Ibrahim bin Hassan Library and Press, publisher: Mustafa Al-Babi Al-Halabi and his sons, Egypt, third edition.

Remembrance, (In Arabic), author: Abu Omar Youssef bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul Barr bin Asim Al-Nimri Al-Qurtubi (died: 463 AH), investigation: Salem Muhammad Atta, Muhammad Ali Moawad, Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, Edition: First, 1421 AH 2000 AD.

The easiest understanding, Explanation of Irshad Al-Salik in the Doctrine of Imam Malik, (In Arabic), for his university: Al-Faqir for the Mercy of his Lord: Abu Bakr bin Hassan Al-Kishnawi, Al-Majtaba Al-Asriyah.

Supervising the jokes on issues of contention, (In Arabic), the author: Judge Abu Muhammad Abdul-Wahhab bin Ali bin Nasr Al-Baghdadi Al-Maliki (422 AH), Investigator: Al-Habib bin Taher, Publisher: Dar Ibn Hazm, Edition: First, 1420 AH - 1999 AD.

The Beginning of the Mujtahid and the End of the Moqtada, (In Arabic), the author: Abu Al-Walid Muhammad bin Ahmed bin Muhammad bin Ahmed bin Rushd Al-Qurtubi, known as Ibn Rushd the Grandson (died: 595 AH), publisher: Dar Al-Hadith - Cairo, Edition: Without edition, Publication date: 1425 AH - 2004 AD.

The Beginning and the End, (In Arabic), by Ibn Kathir al-Dimashqi, Ismail bin Omar (deceased: 774 AH), investigation: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, Hajar House for Printing, Publishing, Distribution and Advertising, Edition: First, 1418 AH - 1997 AD, 1424 AH - 2003 AD, Number of Parts: 21 (20 and volume indexes.(

In order for the critics to move in what the book "Al-Bayan" violated, neglected or hurt, he neither completed nor completed it, (In Arabic), the author: Abu Abdullah Muhammad bin Abi Bakr bin Khalaf bin Faraj bin Saf Al-Marrakchi Al-Maliki, known as Ibn Al-Mawaq (died: 642 AH), study and investigation Commentary: Dr. Muhammad Khurshafi, Origin of the book: Ph.D. thesis of the investigator, Publisher: Adwaa al-Salaf Library, Riyadh - Saudi Arabia, Edition: First, 1425 AH - 2004 AD.

The building, Sharh Al-Hedaya, (In Arabic), the author: Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein Al-Ghitabi Al-Hanafi Badr Al-Din Al-Aini (died: 855 AH), publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmia - Beirut, Lebanon, Edition: First, 1420 AH - 2000 AD.

The History of Ibn Mu'in - Al-Dawri's narration, (In Arabic), by Yahya bin Mu'in, (deceased: 233 AH), Investigator: Dr. Ahmed Muhammad Nour Seif, Center for Scientific Research and the Revival of Islamic Heritage - Makkah Al Mukarramah, Edition: First, 1399 A.H. - 1979 A.D.

The History of Trustworthy Names, (In Arabic), by Ibn Shaheen, Omar Ibn Ahmad (deceased: 385 AH), Investigator: Subhi al-Samarrai, Salafi House - Kuwait, Edition: First, 1404 AH - 1984 AD.

The History of the Names of the Weak and Liars, (In Arabic), by Ibn Shaheen, Omar Ibn Ahmad (deceased: 385 AH), Investigator: Abd al-Rahim Muhammad Ahmad al-Qashqari, Edition: First, 1409 AH-1989 AD.

The History of Islam, (In Arabic), by Al-Dhahabi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed (died: 748 AH), Investigator: Dr. Bashar Awwad Maarouf, Dar Al-Gharb Al-Islami, Edition: First, 2003 AD.

The Middle History, (In Arabic), by Al-Bukhari, Abu Abdullah, Muhammad bin Ismail (deceased: 256 AH), Investigator: Mahmoud Ibrahim Zayed, House of Consciousness, Heritage House Library - Aleppo, Cairo, Edition: First, 1397 - 1977 AD.

The Great History Known as Tarikh Ibn Abi Khaithama - The Third Book, (In Arabic), Abu Bakr, Ahmed Ibn Abi Khaithama (died: 279 AH), Investigator: Salah Ibn Fathi Hilal, Al-Farouq Modern Printing and Publishing - Cairo, Edition: First, 1427 AH - 2006 AD.

Al-Tarikh Al-Kabeer, (In Arabic), by Al-Bukhari, Abu Abdullah, Muhammad bin Ismail (died: 256 AH), Edition: The Ottoman Encyclopedia, Hyderabad - Deccan, printed under the supervision of: Muhammad Abdul Mu`id Khan. Corrected the electronic version and put its footnotes: Sheikh Mahmoud Muhammad Khalil.

The History of Baghdad, (In Arabic), by Al-Khatib Al-Baghdadi Abu Bakr Ahmed bin Ali (deceased: 463 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, study and investigation: Mustafa Abdel Qader Atta, Edition: First, 1417 AH.

Tuhfat Al-Ahwadhi with the explanation of Jami' Al-Tirmidhi, (In Arabic), by Al-Mubarakpuri, Muhammad Abdul-Rahman bin Abdul-Rahim (died: 1353 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut.

Modification and defamation, for whom Al-Bukhari narrated in the Sahih Mosque, (In Arabic), the author: Abu Al-Walid Suleiman bin Khalaf bin Saad bin Ayoub bin Warith Al-Tajbi Al-Qurtubi Al-Baji Al-Andalusi (died: 474 AH), Investigator: Dr. Abu Lubaba Hussein, Publisher: Dar Al Liwaa for Publishing and Distribution - Riyadh, Edition: First, 1406 AH - 1986 AD.

Defining the people of sanctification with the ranks of those described as fraudulent, known as "the layers of deceitful people", (In Arabic), by Ibn Hajar Al-Asqalani, Abu Al-Fadl, Ahmed bin Ali (died: 852 AH), the investigator: Dr. Asim bin Abdullah Al-Qaryouti, Al-Manar Library - Amman, Edition: First, 1403AH - 1983AD.

Taqbeer Al-Tahdheeb, (In Arabic), by Ibn Hajar Al-Asqalani, Abu Al-Fadl, Ahmed bin Ali (died: 852 AH), Investigator: Muhammad Awamah, Dar Al-Rashid - Syria, Edition: First, 1406 AH - 1986 AD.

Introduction to the meanings and chains of transmission in the Muwatta, (In Arabic), by Ibn Abd al-Bar, Abu Omar, Yusuf ibn Abdullah al-Qurtubi (died: 463 AH), investigation: Mustafa ibn Ahmad al-Alawi, Muhammad Abd al-Kabir al-Bakri, Ministry of All Endowments and Islamic Affairs - Morocco, 1387 AH.

Refining the antiquities and detailing the evidence on the Messenger of God from the news, (In Arabic), the author: Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghaleb Al-Amali, Abu Jaafar Al-Tabari (died: 310 AH), the investigator: Mahmoud Muhammad Shaker, Publisher: Al-Madani Press - Cairo.

Tahdheeb al-Tahdheeb (In Arabic), by Ibn Hajar al-Asqalani, Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali (died: 852 AH), the Nizamiyah Encyclopedia Press, India, Edition: First Edition, 1326 AH.

Refinement of perfection in the names of men, (In Arabic), by Al-Mazi, Youssef bin Abdul Rahman (died: 742 AH), Investigator: Dr. Bashar Awwad Maarouf, Al-Resala Foundation - Beirut, Edition: First, 1400 AH - 1980 AD.

Al-Tayseer explaining the small mosque of Al-Manawi, (In Arabic), Zain Al-Din Muhammad called Abdul Raouf bin Taj Al-Arefin (died: 1031 AH), Imam Shafi'i Library - Riyadh, third edition, 1408 AH - 1988 AD.

Al-Thiqat, (In Arabic), by Ibn Hibban, Abu Hatim, Muhammad bin Hibban al-Busti (died: 354 AH), printed with the support of: the Ministry of Education of the Indian High Government, under the supervision of: Dr. Muhammad Abdul Mu`id Khan, Director of the Ottoman Department of Knowledge, Department of Ottoman Knowledge in Hyderabad, India, The first edition, 1393 AH - 1973 AD.

The Right Mosque, (In Arabic), the author: Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughirah Al-Bukhari, Abu Abdullah (deceased: 256 AH), according to the numbering of Fath Al-Bari, Publisher: Dar Al-Sha`b - Cairo, Edition: First, 1407 AH - 1987AD.

Al-Jarh and Editing, (In Arabic), by Ibn Abi Hatim Abu Muhammad Abd al-Rahman Ibn Muhammad Ibn Idris Ibn al-Mundhir al-Tamimi, al-Handali, al-Razi, Ibn Abi Hatim (died: 327 AH), Edition of the Ottoman Encyclopedia of Knowledge Council - Haiderabad Deccan - India, Arab Heritage Revival House - Beirut , Edition: First, 1271 AH - 1952 AD.

Al-Hawi al-Kabir in the jurisprudence of the doctrine of Imam al-Shafi'i, which is a brief explanation of al-Muzni, (In Arabic), the author: Abu al-Hasan Ali ibn Muhammad ibn Muhammad ibn Habib al-Basri al-Baghdadi, known as al-Mawardi (died: 450 AH), Investigator: Sheikh Ali Muhammad Moawad - Sheikh Adel Ahmed Abd al-Mawgod, publisher : Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, the first edition, 1419 AH - 1999 AD, number of parts: 19.

The message, (In Arabic), author: Al-Shafi'i Abu Abdullah Muhammad bin Idris bin Al-Abbas bin Othman bin Shafi' bin Abdul Muttalib bin Abdul Manaf Al-Muttalib Al-Qurashi Al-Makki (died: 204 AH), Investigator: Ahmed Shaker, Publisher: Al-Halabi Library, Egypt, Edition: First, 1358 AH / 1940 AD.

Sunan Ibn Majah, (In Arabic), Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini (died: 273 AH), Investigator: Shuaib Al-Arnaout - Adel Murshid - Muhammad Kamel Qara Belli - Abdul Latif Haraz Allah, Dar Al-Resalah Al-Alameya, Edition: First, 1430 AH - 2009AD.

Sunan Abi Dawood, (In Arabic), Suleiman bin Al-Ash`ath Al-Sijistani (died: 275 AH), Investigator: Muhammad Muhi Al-Din Abdul Hamid, Al-Asriya Library, Sidon - Beirut.

Sunan al-Tirmidhi, (In Arabic), Muhammad ibn Issa ibn Surah ibn Musa ibn al-Dahhak, al-Tirmidhi, Abu Issa (died: 279 AH), Investigator: Bashar Awwad Maarouf, Dar al-Gharb al-Islami - Beirut, year of publication: 1998 AD, number of parts: 6.

Al-Sunan Al-Kubra (In Arabic), by Al-Bayhaqi, and in its appendix the pure essence, by Alaa Al-Din bin Othman Al-Mardini, known as "Ibn Al-Turkman", Press of the Nizam Encyclopedia Council - India, first edition, year (1344 AH.(

Al-Sunan Al-Kubra, (In Arabic), by Al-Nasa'i, Abu Abd al-Rahman Ahmad Ibn Shuaib (died: 303 AH), verified and narrated by: Hassan Abd al-Moneim Shalabi, supervised by: Shuaib al-Arna`ut, presented to him by: Abdullah Ibn Abd al-Muhsin al-Turki, Al-Risala Foundation - Beirut, Edition : the first, 1421 AH - 2001 AD.

Sunan al-Nasa'i, (In Arabic), Abu Abd al-Rahman Ahmad ibn Shuaib (died: 303 AH), investigation: Abd al-Fattah Abu Ghuddah, Islamic Publications Office - Aleppo, Edition: Second, 1406 - 1986 AD.

Questions by Abi Obaid Al-Ajri Aba Dawood Al-Sijistani in Al-Jarh and Ta'deel (died: 275 AH), (In Arabic), Investigator: Muhammad Ali Qasim Al-Omari, Deanship of Scientific Research at the Islamic University, Medina, Saudi Arabia, Edition: First, 1403 AH - 1983AD

Questions of Al-Salami, (In Arabic), by Al-Daraqutni, Muhammad bin Al-Hussein (died: 412 AH), investigation: a team of researchers under the supervision and care of Dr.: Saad bin Abdullah Al-Hamid and his colleague, Edition: First, 1427 AH.

Biography of the Flags of the Nobles, (In Arabic), by Al-Dhahabi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed (deceased: 748 AH), Dar al-Hadith - Cairo, Edition: 1427 AH-2006 AD.

Al-Dhahab fi Akhbar Min Dahab, (In Arabic), by Ibn Al-Imad Al-Akri Al-Hanbali, Abu Al-Falah, Abdul Hai bin Ahmed (died: 1089 AH), achieved by: Mahmoud Al-Arna'out, his hadiths came out: Abdul Qadir Al-Arna'ut, Dar Ibn Kathir, Damascus - Beirut, Edition: First, 1406 AH - 1986 AD.

Explanation of the Sunnah, (In Arabic), by Al-Baghawi, Abu Muhammad, Al-Hussein bin Masoud (died: 516 AH), investigation: Shuaib Al-Arnaout - Muhammad Zuhair Al-Shawish, Islamic Bureau - Damascus, Beirut, Edition: Second, 1403 AH - 1983AD.

Explanation of Sunan Abi Dawood for Al-Aini, (In Arabic), Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed (deceased: 855 AH), Investigator: Abu Al-Mundhir Khalid bin Ibrahim Al-Masry, Al-Rushd Library - Riyadh, Edition: First, 1420 AH -1999 AD.

Explanation of the problem of antiquities, (In Arabic), by Al-Tahawi, Abu Jaafar Ahmed bin Muhammad (deceased: 321 AH), investigation: Shuaib Al-Arnaout, Al-Risala Foundation, Edition: First, 1415 AH-1494AD.

Sahih Ibn Hibban, (In Arabic), Abu Hatim, Muhammad Ibn Hibban, Al-Darimi, Al-Busti (deceased: 354 AH), arranged by: Prince Alaa al-Din Ali bin Balban al-Farsi (died: 739 AH), verified and narrated his hadiths and commented on by: Shuaib Al-Arnaout, Foundation of the Resala, Beirut, the first edition, 1408 AH - 1988 AD.

Sahih Ibn Khuzaymah, (In Arabic), Abu Bakr, Muhammad Ibn Ishaq (died: 311 AH), Investigator: Dr. Muhammad Mustafa al-Azami, publisher: The Islamic Bureau - Beirut.

Sahih Al-Bukhari, (In Arabic), Abu Abdullah, Muhammad bin Ismail, Investigator: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, Dar Tuq Al-Najat (Illustrated by the Sultanate by adding the numbering of Muhammad Fouad Abdul-Baqi's numbering), the first edition, 1422 AH.

Sahih Muslim, (In Arabic), Abu al-Hasan, Muslim ibn al-Hajjaj al-Qushayri al-Nisaburi (died: 261 AH), Investigator: Muhammad Fouad Abd al-Baqi, House of Revival of Arab Heritage - Beirut.

Sahih and weak Sunan An-Nasa'i, (In Arabic), by Al-Albani, Muhammad, Nasser Al-Din (died: 1420 AH), book source: The Hadith Investigations System Program - free - produced by the Noor Al-Islam Center for Quran and Sunnah Research in Alexandria.

The weak and the abandoned, (In Arabic), by Al-Daraqutni, Abu Al-Hasan, Ali bin Omar (deceased: 385 AH), the investigator: Dr. Abd al-Rahim Muhammad al-Qashqari, Assistant Professor at the Faculty of Hadith at the Islamic University, Journal of the Islamic University in Madinah, Edition: Part (1): Issue 59, Rajab - Sha'ban - Ramadan 1403 AH, Part (2): Issue 60, Shawwal - Dhul Qi'dah - Dhu Hajj 1403 AH, Part (3): Issue 63 - 64, Rajab - Dhu al-Hijjah 1404 AH.

The weak and the abandoned, (In Arabic), by Al-Nasa'i, Abu Abd Al-Rahman, Ahmed bin Shuaib (died: 303 AH), Investigator: Mahmoud Ibrahim Zayed, Dar Al-Wa'i - Aleppo, Edition: First, 1396 AH.

Weak Al-Jami Al-Sagheer and its Excess, (In Arabic), by Al-Albani, Abu Abd al-Rahman, Muhammad Nasir al-Din (died: 1420 AH), printed by: Zuhair al-Shawish, Islamic Bureau, edition: renewed, increased and revised, Edition: First, 1332 AH.

Al-Tabaqat Al-Kubra, (In Arabic), by Ibn Saad, Abu Abdullah (died: 230 AH), investigation: Muhammad Abdul-Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, Edition: First, 1410 AH - 1990 AD.

The reasons for the hadith, (In Arabic), by Ibn Abi Hatim, Abdul Rahman bin Muhammad (deceased: 327 AH), investigation: a team of researchers under the supervision and care of Dr.: Saad bin Abdullah Al-Hamid and his colleagues, Edition: First, 1427 AH - 2006 AD.

Umdat Al-Qari, Sharh Sahih Al-Bukhari, (In Arabic), by Al-Aini, Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed (died: 855 AH), House of Revival of Arab Heritage - Beirut.

Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari, (In Arabic), by Ibn Hajar al-Asqalani, Ahmad bin Ali, Dar al-Maarifa - Beirut, 1379 AH, the number of his books, chapters and hadiths: Muhammad Fouad Abd al-Baqi, edited and corrected and supervised by: Muhib al-Din al-Khatib, with comments by the mark: Abdul Aziz Bin Abdullah Bin Baz.

Fayd al-Qadir, Sharh al-Saghir al-Jami by al-Manawi, (In Arabic), Zain al-Din Muhammad, called Abd al-Raouf ibn Taj al-Arefin (died: 1031 AH), Great Commercial Library - Egypt, Edition: First, 1356 AH.

Al-Kashef fi Knowing who has a narration in the Six Books, (In Arabic), by Al-Dhahabi, Abu Abdullah, Muhammad bin Ahmed (died: 748 AH), Investigator: Muhammad Awama Ahmad Muhammad Nimr Al-Khatib, House of Qibla for Islamic Culture - Foundation for Quran Sciences, Jeddah, Edition: First 1413 AH - 1992 AD.

Al-Kamil fi Weak men, (In Arabic), by Ibn Uday, Abu Ahmad Al-Jarjani (deceased: 365 AH), investigation: Adel Ahmad Abd al-Mawgod, and his colleague, co-authored by: Abd al-Fattah Abu Sunna, Scientific Books - Beirut - Lebanon, Edition: First, 1418 AH- 1997 AD.

Al-Sarakhsi, (In Arabic), Muhammad bin Ahmed bin Abi Sahl Shams Al-Aemamah (died: 483 AH), Al-Mabsout, Publisher: Dar Al-Maarifa - Beirut, Edition: Without edition, Publication date: 1414 AH - 1993 AD, Number of Parts: 30.

The body of the Nouniya poem, (In Arabic), the author: Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams al-Din Ibn Qayyim al-Jawziyya (died: 751 AH), publisher: Ibn Taymiyyah Library, Cairo, Edition: Second, 1417 AH.

Al-Muhadditheen, the weak and the abandoned, (In Arabic), the author: Muhammad bin Hibban bin Ahmed bin Hibban bin Muadh bin Ma’bad, Al-Tamimi, Abu Hatim, Al-Darami, Al-Busti (died: 354 AH), the investigator: Mahmoud Ibrahim Zayed, House of Consciousness - Aleppo, Edition: First , 1396 AH.

Total Fatwas, (In Arabic), Author: Taqi Al-Din Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim bin Taymiyyah Al-Harrani (died: 728 AH), Investigator: Abdul Rahman bin Muhammad bin Qasim, Publisher: King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur’an, Medina, Saudi Arabia, General Publication: 1416 AH / 1995 AD.

Collection of Letters and Issues, (In Arabic), Author: Taqi Al-Din Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim bin Taymiyyah Al-Harrani (died: 728 AH), commented on: Mr. Muhammad Rashid Rida, publisher: The Arab Heritage Committee.

The updated separator between the narrator and the conscious one, (In Arabic), the author: Abu Muhammad al-Hasan ibn Abd al-Rahman ibn Khallad al-Ramramzi al-Farsi (died: 360 AH), Investigator: Dr. Muhammad Ajaj Al-Khatib, Publisher: Dar Al-Fikr - Beirut, Third Edition, 1404 AH.

The difference between them, (In Arabic), the author: Abu Hafs Omar bin Ahmed bin Othman bin Ahmed bin Muhammad bin Ayyub bin Azzad al-Baghdadi, known as Ibn Shaheen (died: 385

AH), the investigator: Abd al-Rahim bin Muhammad bin Ahmed al-Qashqari, Publisher: Al-Rushd Library, Riyadh, The Kingdom of Saudi Arabia, Edition: First, 1420 AH / 1999 AD.

Mirqat al-Maftahat, Explanation of the Lantern of Lamps for Al-Qari, (In Arabic), Ali bin (Sultan) Al-Harawi (died: 1014 AH), Dar Al-Fikr, Beirut - Lebanon, Edition: First, 1422 AH - 2002 AD.

Imam Ahmad's Issues Narrated by Abi Dawood Al-Sijistani, (In Arabic), Author: Abu Dawood Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani (died: 275 AH), investigation: Abu Muadh Tariq bin Awad Allah bin Muhammad, publisher: Ibn Taymiyyah Library, Egypt, the first edition, 1420 AH - 1999 AD.

Al-Mustadrak on the Two Sahihs, (In Arabic), by Al-Hakim, Abu Abdullah, Muhammad bin Abdullah (died: 405 AH), investigation: Mustafa Abdel-Qader Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, Edition: First, 1411 AH - 1990 AD.

Musnad Abi Ya'la, (In Arabic), Ahmad bin Ali Al-Mawsili (died: 307 AH), Investigator: Hussein Salim Asad, Al-Mamoun Heritage House - Damascus, Edition: First, 1404-1984AD.

Musnad Ahmad bin Hanbal, (In Arabic), Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al Shaibani (died: 241 AH), Investigator: Shuaib Al-Arnaout - Adel Murshid, and others, supervised by: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, Al-Resala Foundation, Edition : the first, 1421 AH - 2001 AD.

Musnad Al-Humaidi, (In Arabic), Abu Bakr Abdullah bin Al-Zubayr (died: 219 AH), verified his texts and extracted his hadiths: Hassan Salim Asad Al-Darani, Dar Al-Saqa, Damascus - Syria, Edition: First, 1996 AD.

Musnad al-Shafi'i, (In Arabic), Abu Abdullah Muhammad ibn Idris (died: 204 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, this version was corrected: on the printed version in Bulaq Al-Amiri Press and the printed version in Bilad al-Hind, 1400 AH.

Musnad Al-Shehab, (In Arabic), Author: Abu Abdullah Muhammad bin Salama bin Jaafar bin Ali bin Hakmoon Al-Quda'i Al-Masry (died: 454 AH), Investigator: Hamdi bin Abdul Majeed Al-Salafi, Publisher: Al-Resala Foundation - Beirut, Edition: Second, 1407 AH - 1986 AD.

The Workbook, (In Arabic), Author: Abu Bakr Abdullah bin Muhammad bin Abi Shaybah Al-Absi Al-Kufi 159-235 AH, Publisher: Dar Al-Qibla, Investigator: Muhammad Awamah.

Milestones of Sunan, (In Arabic), by Al-Khattabi, which is an explanation of Sunan Abi Dawood, Abu Suleiman Hamad bin Muhammad (died: 388 AH), Scientific Press - Aleppo, Edition: First 1351 AH - 1932 AD.

Maarifa al-Thiqat al-Ajli, (In Arabic), Abu al-Hasan Ahmed bin Abdullah (died: 261 AH), Dar Al-Baz, Edition: First Edition 1405 AH - 1984 AD.

Al-Muntaqa Sharh Al-Muwatta, (In Arabic), the author: Abu Al-Walid Suleiman bin Khalaf bin Saad bin Ayoub bin Warith Al-Tijbi Al-Qurtubi Al-Baji Al-Andalusi (died: 474 AH), publisher: Al-Saada Press - next to the Governorate of Egypt.

A toast of ideas in revising the premises of the news in explaining the meanings of antiquities, (In Arabic), the author: Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein Al-Ghitabi Al-Hanafi Badr Al-Din Al-Aini (died: 855 AH), Investigator: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, publisher: The Ministry of Endowments and Affairs Islamic - Qatar, first edition, 1429 AH - 2008 AD.

The end of the requirement in the knowledge of the doctrine, (In Arabic), the author: Abd al-Malik bin Abdullah bin Yusuf bin Muhammad al-Juwayni, Abu al-Ma'ali, Rukn al-Din, nicknamed the Imam of the Two Holy Mosques (died: 478 AH), verified and cataloged by: a. Dr. Abdel Azim Mahmoud El-Deeb, Publisher: Dar Al-Minhaj, Edition: First, 1428 AH-2007AD.

The End in Gharib Hadith and Athar, (In Arabic), by Ibn Al-Atheer, Abu Al-Saadat Al-Mubarak Bin Muhammad Al-Jazari (died: 606 AH), The Scientific Library - Beirut, 1399 AH - 1979 AD, investigated by: Taher Ahmad Al-Zawi - Mahmoud Muhammad Al-Tanahi.

Neil Al-Awtar by Al-Shawkani, (In Arabic), Muhammad bin Ali (deceased: 1250 AH), investigation: Essam al-Din al-Sababati, Dar al-Hadith, Egypt, Edition: First, 1413 AH - 1993 AD.